فصل من الخيانة

٨٥

يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول

الوعي

العدد رقم ٨٥ ـ السنة الثامنة ـ ذو الحجة ١٤١٤ هـ ـ الموافق لـ أيار ١٩٩٤ م

«التسامح الإسلامي»
والمقصود من طرحه هذه الأيام

أحكام الضرر في الإسلام

هل دولة السودان الحالية دولة اسلامية ؟

مشكلة اليمن

تغيير المناهج في مصر
أصابع أميركية وصهيونية

دمعة الذل (قصيدة)

AL.WAIE

الوعي

جامعية ـ فكرية ـ ثقافية

السنة السابعة ـ العدد (٨٥)

تصدر غرة كل شهر قمري عن ثلة من الشباب الجامعي المسلم في لبنان

المراسلات

ص. ب ١٣٥٠٩٩
شوران ـ بيروت
لبنان

ثمن النسخة

لبنان: ٧٥٠ ل.ل.
ألمانيا: ٢,٥٠ مارك
أميركا: ٢,٥٠ دولار أميركي
كندا: ٣,٥٠ دولار كندي
استراليا: ٢,٥٠ دولار استرالي
بريطانيا: ٢ دولار أميركي
السويد: ١٥ كورون سويدي
الدانمرك: ١٥ كورون دانمركي
بلجيكا ٥ فرنك بلجيكي
سويسرا: ٢ فرنك سويسري
النمسا: ٢٠ شلن
باكستان: دولار أميركي
تركيا: دولار أميركي
اليمن: ١٥ ريالا

إقرأ في هذا العدد (٨٥)

□ هل دولة السودان الحالية دولة إسلامية ص (٣)
□ اضواء على علاقات السودان .... ص (٨)
□ صراع فرنسي اميركي في الجزائر ..... ص (٨)
□ فصل من الخيانة ..... ص (٩)
□ تغيير المناهج في مصر (٢) ..... ص (١٠)
□ مشكلة اليمن ..... ص (١٢)
□ سؤال وجواب: التزاحم بين حمل الدعوة وكسب العيش، ومعنى الاستطاعة ..... ص (١٦)
□ مأزق رابين في الجولان ..... ص (٢٠)
□ ان الله يغفر الذنوب جميعا (مع القرآن الكريم) ..... ص (٢٢)
□ «التسامح الإسلامي» والمقصود من طرحه هذه الايام ..... ص (٢٣)
□ أحكام الضرر في الإسلام ..... ص (٢٧)
□ السلطة في مصر تفقد أعصابها ..... ص (٣١)
□ دمعة الذل (قصيدة) ..... ص (٣٢)

الى السادة الكتّاب

- يجوز إعادة نشر المواضيع التي تظهر في «الوعي» دون اذن مسبق على ان تذكر كمصدر
- لا تقبل «الوعي» إلا المواضيع التي لم يسبق نشرها وإلا فعلى الكاتب ذكر المصدر
- لـ «الوعي» حق تصحيح المواضيع المرسلة، وغير ملزمة بإعادة المواضيع التي لم تقبل للنشر
- نرجو ترقيم ووضع خط تحت جميع الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الواردة في المقالات وتخريجها
- جميع المراسلات ترسل إلى عنوان المجلة في بيروت.

عناوين المراسلين

ألمانيا:

Zahir
Postfach 510607
13409 Berlin
GERMANY

استراليا:

Abou Al Moutasim
C/O Fax: 7083694
TX: 176308
Sidney - AUSTRALIA

بريطانيا

AL - WAIE
P.O.Box 2629
London N9 9UW
U.K

الدانمرك

AL - WAIE
P.O.Box 1286
2400 KBH. S
Danmark

كندا: Canada

AL - WAIE
2376 Eglinton Ave. East
P.O.Box # 44515
Scarborough, ONT. M1K 2P0

بلجيكا Belgique

A.B.DEL.
B.P. No. 80 - 1070 Bxl

اليمن

السيد محمد عامر
ص. ب ٢١١٢٥
صنعاء ـ اليمن

النمسا:

S. Hassan
P.O.Box 308
A - 1013 VIENNA
AUSTRIA

U.S.A. أميركا
Al - WAIE
P.O.Box 366
Oxon Hill MD 20750

أميركا: ٣٠ دولارا أميركيا باكستان: ١٠ دولارا أميركيا تركيا: ١٥ دولارا أميركيا دول أوروبا الغربية: ٢١ دولارا أميركيا باقي الدول: ١٥ دولارا أميركية
الدانمرك: ١٨٠ كورون استراليا: ٣٠ دولارا أميركيا كندا: ٣٠ دولارا أميركيا تونس: ١٤,٠٠٠ دينارا

كلمة «الوعي»

هل دولة السودان الحالية دولة اسلامية ؟

اهمية هذا الموضوع تنبع من كون الاجيال الحالية في الامة الاسلامية لم تر الدولة الإسلامية على ارض الواقع. إنهم راوا دولاً على النمط الرأسمالي الغربي، وراوا دولاً على النمط الشيوعي. وراوا دولاً على النمط العشائري والقبلي، او خليط من هذه الانماط المختلفة. اما نمط الدولة الإسلامية المتمثل في الخلافة الاسلامية فانهم سمعوا عنه سماعاً او قراوا في التاريخ. وكان اكثر ما سمعوه او قراوه مشوهاً عن قصد من اجل تنفير الأجيال المسلمة الناشئة من العودة إلى دولة الخلافة الاسلامية.

هناك من يقول بان المملكة السعودية الآن هي دولة اسلامية، وهناك من يقول بان جمهورية ايران الآن هي دولة اسلامية. وهناك من يقول بأن افغانستان الآن (حيث يتذابح المسلمون) هي دولة اسلامية. وهناك من يقول بان كل الدول القائمة في البلاد الاسلامية هي دول اسلامية - اكثر من خمسين دولة اسلامية. وهناك من يقول بان السودان الآن هي دولة اسلامية...

وينشأ الطفل المسلم والجيل المسلم ويرى هذه الصور المتناقضة التي يكيد بعضها لبعض ويتعاون بعضها مع الأميركان ودول الغرب، وبعضها مع اسرائيل ضد بعضها الآخر. فكيف سيفهم هذا الطفل وهذا الجيل نمط الدولة الإسلامية؟

هناك متعصبون للسعودية يصرّون على ترويج الدعاوة انها دولة اسلامية. وهناك متعصبون لايران يصرّون على مثل ذلك، وهناك متعصّبون للسودان كذلك. اي يريدون تبييض صحيفة دولتهم على حساب الإسلام. وكان الأجدر بهم ان يتعصبوا للاسلام نفسه، لان اضفاء اسم الإسلام على انظمة علمانية هو اساءة للاسلام وتشويه لصورته النقية وتضليل للأجيال الناشئة عن حقيقة الإسلام. فليتقِ الله هؤلاء وليقولوا قولاً سديداً.

ونحن في مقالنا هذا لا نريد الإساءة إلى السودان او غيره، بل نحاول، قدر المستطاع، أن نضع الامور في نصابها وأن نسمي الأشياء باسمائها.

دولة السودان في وضعها الحالي من حيث قوانينها الداخلية هي اقرب إلى الإسلام من سائر الدول القائمة في العالم الإسلامي. ومع ذلك فلا يصح ان يقال عنها بانها دولة اسلامية. جميع الدول القائمة في البلاد الاسلامية تطبق بعض الجوانب من الشريعة الإسلامية وخاصة في الاحوال الشخصية والمواريث، والسودان اضافت إلى ذلك جانباً كبيراً من قانون العقوبات الإسلامي (ولكنه عملياً معطل في غالبيته حتى الآن). وهذه التطبيقات الجزئية لا تكفي شرعاً لجعل الدولة دولة اسلامية.

ومن أجل ان نتكلم بشكل محدد نضع أولاً الأسس والخطوط العريضة التي يجب توفرها في الدولة حتى يصح اعتبارها دولة اسلامية. وهذه الاسس هي:

١ - أن يكون الإسلام بعقيدته وشريعته هو وحده المسيّر للدولة ودستورها وقوانينها وكل مؤسساتها.

٢ - ان تكون الشريعة الاسلامية مطبقة فعلاً على الواقع (وليس مسطرة فقط على الورق) في الداخل وفي العلاقات الدولية.

٣ ـ أن يكون رئيس الدولة مستكملاً الشروط الشرعية (رجلاً مسلماً بالغاً عاقلاً حراً عدلاً).

٤ ـ أن تكون السلطة (أي اتخاذ القرارات) بيد المسلمين في الدولة (أي أن لا يكون الحاكم عميلاً يتلقى القرارات من الخارج).

٥ ـ أن يكون أمن الدولة (أي حمايتها) بيد أهلها المسلمين.

وإذا نظرنا في واقع السودان على ضوء هذه الأسس فإنا (قد) نجد أن الأسس الثلاثة الأخيرة متوفرة. ولكنّ الأساسين الأول والثاني غير موجودين بالشكل الكافي الذي يتطلبه الشرع. واليكم البيان:

● أ ـ دولة السودان الحالية لا تقيم شؤونها الخارجية أو علاقاتها الدولية على أساس الإسلام لا من قريب ولا من بعيد، وهي في ذلك شأنها شأن بقية البلاد الإسلامية. وهي لا تختلف في ذلك عما كان عليه الوضع أيام الصادق المهدي أو أيام النميري. فالسودان الآن عضو في هيئة الأمم المتحدة ويلتزم بميثاقها وهو ميثاق كفر لا يمتّ إلى الإسلام بصلة، وهو يعترف بما يسمى الشرعة الدولية وسلطة مجلس الأمن الدولي ومحكمة العدل الدولية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي. وهو عضو في جامعة الدول العربية ويعترف بميثاقها. وهو جزء من النظام الدولي الحالي والنظام الاقليمي الحالي. وهذه المواثيق هي مواثيق كفر، وهذه الأنظمة هي أنظمة كفر صُراح، وهذه المؤسسات القائمة على أساسها هي مؤسسات كفر.

وهذا ليس من المسائل الخلافية بين الفقهاء، بل هو قطعي ومعلوم من الدين بالضرورة.

● ب ـ حكومة السودان الحالية تقول بأنها حولت المصارف (البنوك) في داخل السودان إلى بنوك اسلامية. (وهذا الأمر فيه كثير من الحِيَل والتلاعب) ولكنها تتعامل مع العالم الخارجي على الأساس الربوي علناً. والنظام الربوي هو نظام كفر قطعاً.

● جـ ـ في السودان الآن مسموح للنساء أن تسير في الشارع وفي الأماكن العامة كاشفات العورات، مثلها في ذلك مثل بقية البلاد العلمانية. وهذه الحرية ليست من الإسلام في شيء بل هي جزء من أنظمة الكفر الوافدة الى بلاد المسلمين. وهذا أمر قطعي وليس من المسائل الخلافية.

● د ـ حكومة السودان الحالية سَجّلت في قوانينها أنها تُقرّ بعدم تطبيق العقوبات الاسلامية في الولايات الجنوبية. ومعلوم أن الولايات الجنوبية فيها مسلمون وفيها غير مسلمين. وهذا يعني أن حكومة السودان تعلن في نظامها أن مسلمي جنوب السودان سيطبق عليهم نظام غير الإسلام (أي نظام كفر). وهذا مخالف للإسلام قطعاً، وليس هو من المسائل الخلافية. والمفروض أن يخضع جميع أهل السودان، مسلمين وغير مسلمين، لشريعة الإسلام.

جاء في كتاب: قوانين السودان ـ المجلد الأول ـ الطبعة السادسة ـ صفحة ٥٤: (لا تسري أحكام المواد التالية من القانون الجنائي على الولايات الجنوبية إلاّ إذا قررت السلطة التشريعية خلاف ذلك، أو طلب المتهم تطبيقها عليه: ٧٨ (١)، ٧٩، ٨٥، ١٢٦، ١٣٩ (١)، ١٤٦ (١) و (٢) و (٣)، ١٥٧، ١٦٨ (١)، ١٧١). وهذه المواد تتعلق بالخمر والميتة والارتداد عن الدين والقصاص، والزنا والقذف والحرابة والسرقة.

● هـ ـ حكومة السودان الحالية أعطت نفسها علناً حق الاستيلاء على أموال الناس الخاصة بدون تعويض. وهذا مخالف قطعاً للإسلام، وهو معلوم من الدين بالضرورة، وليس من المسائل الخلافية.

جاء في الكتاب المذكور أعلاه (قوانين السودان) ص ٤: (النزع والاستيلاء على الأراضي

والعقارات والمحال والسلع والأشياء بتعويض أو بغير تعويض وفقاً للمصلحة العامة).

● و ـ حرّمتْ حكومة السودان محاسبة أو معارضة ثورة الانقاذ الوطني بأي شكل. وهذا مخالف للاسلام بشكل قطعي. فآيات القرآن الكريم والأحاديث توجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتوجب محاسبة الحكام:

جاء في الكتاب المذكور اعلاه ص ٥: (يحظر ابداء أي معارضة سياسية، بأي وجه، لنظام ثورة الانقاذ الوطني).

● ز ـ أضفت حكومة السودان العصمة على مراسيمها الدستورية التي تسنها ومنعت حتى المحاكم ان تنظر في صحة أو عدم صحة المراسيم. وهذا مخالف للاسلام بشكل قطعي:

جاء في الكتاب المذكور أعلاه ص ٥: (لا يجوز للمحاكم أن تنظر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي أمر أو قرار يصدر بموجب أحكام هذا المرسوم [أي المرسوم الثاني]).

وجاء في المادة ١١ ص ١١: (لا يجوز للمحاكم ان تنظر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أعمال السيادة) [المرسوم الثالث].

ح ـ يبدأ المرسوم الدستوري الأول لسنة ١٩٨٩ بعبارة: (باسم الله، وباسم الشعب، وبأمر مجلس الثورة) ص ١ من الكتاب المذكور أعلاه. والمرسوم الثاني يبدأ بالعبارة نفسها ص ٣. مع أن التسمية الشرعية هي باسم الله ولا يجوز أن يشرك معه غيره.

ط ـ بموجب المرسوم الأول يعتبر أن شرعية (ثورة الإنقاذ الوطني) مستمدة من ارادة شعب السودان،ص ١. وهذا مصدر غير كافٍ للشرعية بموجب الاسلام. ولا تكتمل الشرعية إلّا بتطبيق الشرع الاسلامي.

ي ـ المادة السابعة من المرسوم الأول. ص ٢ من الكتاب المذكور أعلاه، تقول: (تستمر الهيئة القضائية وسائر المؤسسات الدستورية غير السياسية القائمة قبل العمل بهذا المرسوم، كما تستمر القوانين ويستمر وكلاء الوزارات و... حتى يجري اي تعديل وفق احكام هذا المرسوم). وهذا يعني ابقاء ما كان على حاله. مع أن الثورة ادعت أن هذه الأمور لم تكن اسلامية.

ك ـ في الوقت الذي نجد أن القانون السوداني الحالي ٩١/ ٤٢ يقول ببراءة الذمة حتى يثبت العكس نجد المرسوم الدستوري الثاني ص ٤ من الكتاب المذكور أعلاه ينصّ على جواز الاستيلاء على الأموال التي يشتبه أنها مخالفة للقانون حتى يتم التحري أو يفصل القضاء. وهذا تضارب في القوانين ومخالفة للشرع الاسلامي. فالتحرّي يجري أولاً ويفصل القضاء وعلى ضوء ذلك يجري أولا يجري الاستيلاء على الأموال، وليس العكس.

ل ـ المرسوم الدستوري الثاني ص ٤ ينص على اعطاء الحكومة صلاحية حظر انتاج السلع أو تخزينها أو أداء الخدمات، وصلاحية تحديد الأسعار. مع أن إنتاج السلع وأداء الخدمات من الأمور التي اباحها الشرع ولا يجوز تحريم المباح إلا إذا أوجد ضرراً. وهنا تعطي الحكومة نفسها صلاحية تحريم ما احل الله دون مبرر. ومسالة تحديد الأسعار لا يجوز للحاكم أن يتدخل فيها بل إنها متروكة للعرض والطلب.والرسول ﷺ منع من تحديد الأسعار وقال: «المسعّر هو الله».

● م ـ جاء في المرسوم الدستوري الثالث ص ٧ من الكتاب المذكور (قوانين السودان): (منح العفو الشامل أو اسقاط العقوبة أو تخفيضها بشروط أو بدون شروط لأي شخص اتهم أو أدين بأية جريمة، وذلك وفقاً للضوابط التي يحددها القانون). مع انه من الامور القطعية في الشرع الإسلامي ان الحاكم (حتى لو كان الخليفة) لا يحق له أن يعفو عن جرائم الحدود، ولا

يحق له اسقاط الحقوق الشخصية للآخرين. فهذه المادة تتصادم مع نصوص الشرع الإسلامي.

ن ـ جاء في صيغة القسم لرئيس مجلس قيادة الثورة وأعضائها والوزراء: (أقسم بالله العظيم أن أحافظ على أهداف ثورة الإنقاذ الوطني.. في سبيل المحافظة على استقلال السودان...) ص ١١ من المصدر نفسه. وجاء في صيغة القسم لأعضاء المجلس الوطني الانتقالي: (أقسم بالله العظيم... محترماً للمراسيم والقوانين والأعراف) ص ٢٨ من المصدر نفسه. مع أن أهداف (ثورة الانقاذ الوطني) غير محددة في المراسيم ولا في القوانين فكيف يقسمون على شيء لا يعرفونه؟ وإذا كان ما جاء في المراسيم والقوانين هو كل الاهداف فإن كثيراً منها يخالف الإسلام بشكل قطعي. والمحافظة على (إستقلال) السودان تعني انه لا يجوز أن يتوحد مع مصر أو غيرها من البلاد الاسلامية. وهذا لا يجوز شرعاً. وكلمة (الأعراف) جاءت مطلقة وعامة، ونحن نعلم ان غالبية الأعراف هي مستوردة من الغرب وهي مخالفة للإسلام فكيف نقسم على احترامها مع احترام المراسيم والقوانين التي تخالف الإسلام أيضاً؟

س ـ في المصدر نفسه ص ١٣ (المرسوم الدستوري الرابع) جاء: (تُدار جمهورية السودان على أساس الحكم الاتحادي وفقاً لأحكام هذا المرسوم). وجاء أيضاً: (تكون لكل ولاية شخصية اعتبارية مستقلة، وميزانية منفصلة، وتدار وفقاً لأحكام هذا المرسوم). مع ان الشرع الإسلامي يفرض أن تكون الدولة الإسلامية دولة وحدة وليس اتحاداً ولا جمهورية.

ع ـ في المصدر نفسه ص ٢٣ جاء: (إيرادات الولايات تتكون من [ويعدد تسعة أنواع من الضرائب والرسوم: المباني، الملاهي، القطعان، الأشجار، العشور، الرخص التجارية، ضريبة أرباح الأعمال للأفراد، ضريبة العربات، ضريبة المبيعات]). ونحن نعلم أن الشرع حرّم فرض الضرائب على الناس. ولا يجوز أن تأخذ الدولة من الرعية إلا الخراج والجزية والزكاة. ويجوز أن تفرض ضرائب في حالات اضطرارية استثنائية، ولا تفرضها إلا على من يستطيع احتمالها. ونحن نرى أن حكومة السودان جعلت الضرائب هي الأصل. وهذا هو نمط النظام الرأسمالي الغربي وليس النظام الاسلامي.

ف ـ في المصدر نفسه ص ٢٥ جاء: (يتولى المجلس الوطني الانتقالي: ١ ـ التصديق على المعاهدات الدولية، ٢ ـ اجازة الخطط والبرامج القومية، ٣ ـ اجازة مشروعات القوانين الاتحادية). ونحن نعرف أن الشرع الإسلامي أعطى صلاحية التشريع إلى رئيس الدولة يعاونه الفقهاء والمجتهدون والخبراء في واقع المسائل (المناط). ومجلس الشورى في النظام الإسلامي ليس من صلاحيته التشريع ولا المصادقة على المعاهدات والقوانين. وهذا النمط هو النمط الغربي وليس الإسلامي.

ص ـ أعطى المرسوم الدستوري الخامس، ص ٢٨ من المصدر السابق، حصانة لأعضاء المجلس الوطني الانتقالي: (تهيأ للأعضاء الامتيازات الضرورية لأداء مهامهم... ولا يجوز اتخاذ أي اجراءات جنائية ضد أي عضو... دون إذن من رئيس المجلس) ونحن نعلم أنه لا يوجد في الشرع الإسلامي حصانة إلاّ للرسل الأجانب ضمن حدود حددها الشرع. وإعطاء حصانة لأعضاء المجلس النيابي ليس مأخوذاً من شرع الإسلام بل هو تقليد للأنظمة الغربية، وهو يتصادم مع الشرع الاسلامي الذي يوجب ايقاع العقوبات على من يقترف الجرائم، ورئيس المجلس لم يعطه الشرع الإسلامي صلاحية الاذن أو عدم الاذن بتنفيذ الأحكام.

ق ـ وجاء في المرسوم الخامس، ص ٣١ من المصدر السابق، أن غالبية ثلثي المجلس ملزمة للرئيس: (إذا أعاد رأس الدولة مشروع قانون للمراجعة، ثم أجيز المشروع في المجلس ثانيةً بذات نصوصه بأغلبية ثلثي الأعضاء، فبعدها يصبح قانوناً نافذاً) وقد سبق أن قلنا بأن هذا نظام غربي وليس اسلامياً، لأن صاحب الصلاحية في التشريع هو رئيس الدولة. وقد أورد

القانون مادة، ص ٣٢، تجعل رئيس الدولة قادراً على الالتفاف على المجلس الوطني تقول: (يجوز لرأس الدولة في غياب المجلس أن يصدر مرسوماً مؤقتاً تكون له قوة القانون النافذ) وكذلك أورد مادة ص ٣٣، تجعل مجلس الوزراء قادراً على الالتفاف على المجلس الوطني تقول: (يجوز لمجلس الوزراء متى رأى أن المصلحة العامة تقتضي ذلك، أن يصدر مرسوماً مؤقتاً له قوة القانون النافذ بأن يسري فرض أي ضريبة أو رسوم). وهذا ضرب من الاحتيال على القانون.

● ر ـ ويضفي هذا المرسوم عصمة على أعمال المجلس الوطني الانتقالي فقد جاء في المصدر السابق، ص ٣٤: (لا يجوز لأي محكمة أو سلطة أخرى أن تتدخل في أعمال المجلس أو أن تعقّب على أي قانون أو قرار اجازه... وتثبت حجية أعمال المجلس بصدور شهادة بها تحمل توقيع رئيسه).

وهذا الكلام يخالف الشرع بشكل قطعي، إذ كيف يعتبر المجلس معصوماً. وكيف يحرم أي ملاحظة أو تعقيب أو تدخل بأي عمل أو قرار اتخذه المجلس؟ أين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأين المحاسبة؟

ش ـ حكومة السودان الحالية تحول شركة الخطوط الجوية وشركة الملاحة البحرية إلى شركات مساهمة وتطرح الأسهم لأهل البلد وللأجانب. وكذلك تطرح الحكومة للاستثمار الأجنبي البريد والبرق والمواصلات السلكية واللاسلكية، يَدْعون القطاع الخاص المحلي والأجنبي لانشاء محطات توليد طاقة. وكلمة الأجنبي تشمل الدول الأوروبية والأميركية وليس فقط العرب أو المسلمين. والحكم الشرعي في الإسلام هو أنه لا يجوز للكافر الذي لا يحمل تابعية الدولة أن يكون له اقامة ثابتة في الدولة الاسلامية، ومن ثمّ فلا يجوز لأمواله أن تأخذ اقامة ثابتة. فلا يحل لحكومة السودان أن تملّك الكفار الأجانب مصالح ثابتة في البلد. ويبدو أن الحكومة لا تلتزم بأحكام الاسلام حين تفكر في شؤون الاقتصاد أو المصالح.

● ت ـ حين جاءت السلطة الحالية الى الحكم في منتصف سنة ١٩٨٩ كانت العملة السودانية: ١٧ جنيهاً سودانياً = ١ دولار أميركي. أما اليوم فإن الدولار يساوي أكثر من ٤٠٠ جنيهاً. وهذا التضخم، أو هذا التخفيض لقيمة العملة هو عبارة عن أكل لأموال الشعب. فحين تطبع الدولة كميات هائلة من الأوراق النقدية فإن قيمة هذه العملة ستنخفض، وهو تخفيض مقصود. وبذلك تكون الدولة قد صادرت قسماً كبيراً من أموال الشعب بدون وجه حق، وهذا ظلم وأكل لحقوق الناس. وهذا يخالف الإسلام بشكل قطعي.

ث ـ حكومة السودان الآن تفرض ضرائب على الناس تسميها زكاة، وتجمع هذه الضرائب باسم جباية الزكاة. ومعلوم أن الزكاة تجب في المال الذي يبلغ النصاب ويحول عليه الحول، وأن تكون ملكية النصاب ملكية كاملة. وبحسب قانون الزكاة الذي يطبقونه الآن فإن أي شخص ينقل بضاعة أو يملكها عليه أن يدفع الضريبة التي يسمونها زكاة ولا يهمهم إذا كان ثمنها ديناً أم لا، أو إذا حال عليها يوم أو أسبوع وليس حولاً. وهذا مخالف للشرع وهو ظلم للناس.

فهل بعد هذا يصح أن يقال بأن دولة هذا هو حالها هي دولة اسلامية؟

والمطلوب من المسلمين الآن هو اقامة دولة الخلافة الاسلامية وليس اية دولة اسلامية، الخلافة الراشدة على منهاج النبوة. اللهم اكرمنا واعزّنا بها عاجلاً. وصلى الله وسلّم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان □

ملاحظة: البنود التي وضعت بجانبها هذه الإشارة ● الحكم فيها ليس خلافياً بل من الأحكام المعلومة بالضرورة.

أضواء على علاقات السودان

● في ٩٤/٣/٢٧ أصدر مجلس الجامعة العربية المنعقد في القاهرة بياناً يساند موقف حكومة السودان من المتمردين في الجنوب، ويساند وحدة التراب السوداني. وكانت مصر والسعودية وسوريا هي التي دفعت الدول العربية الأخرى إلى تبني هذا البيان.

● المعارضة السودانية انشأت محطة إذاعة في مصر، وهي جاهزة للبث من مطلع عام ١٩٩٣ ومع ذلك فان الحكومة المصرية تمنع المعارضة السودانية من تشغيلها.

● جون قرنق (الزعيم الرئيسي لمتمردي جنوب السودان) طلب مرات عدة من مصر تأشيرة دخول ليحضر مؤتمرات القمة الافريقية التي تُعقد في القاهرة، من أجل أن يخاطب هذه المؤتمرات، ولكنه لم يحصل على هذه التأشيرة رغم الحاحه. والأمر نفسه حصل لزميله رياك مشار.

● محمد عثمان الميرغني (أحد زعماء المعارضة السودانية) مقيم في القاهرة. ورغم إقامته الطويلة لم يستقبله أيُّ مسؤول مصري رفيع.

● مادلين أولبرايت زارت السودان في ٩٤/٣/٢٩ كمبعوث للرئيس كلينتون. واجتمعت بالمسؤولين وخاصة الرئيس البشير. وقد وصف السيد حسين أبو صالح وزير خارجية السودان زيارتها بانها «خطوة مهمة لمعالجة المشكلات التي تعترض مسار العلاقات السودانية الأميركية».

● الرجل الثاني في السفارة الأميركية في السودان لورنس بنديكت قال لمجلة «الوسط» [العدد ١١٨ في ٩٤/٥/٢]: «هذه أقوى حكومة عرفها السودان منذ الاستقلال على رغم المشاكل الضخمة التي تواجهها». وعندما سألته المجلة عن رأيه في البديل (التجمع الوطني الديمقراطي) أجاب: «عن أي بديل تتحدثين؟ إن أحد أبرز معاناة المواطن السوداني في عدم وجود البديل المناسب لحكم البلد في حال سقوط الحكومة الحالية». □

صراع فرنسي ـ أميركي على الجزائر

قال وزير خارجية فرنسا آلان جوبيه في مؤتمر صحفي في واشنطن في ٩٤/٥/١٢ إن الجبهة الإسلامية للانقاذ «حركة متطرّفة ارهابية معادية لأوروبا وللغرب، وإذا وصلت الى السلطة في الجزائر لا يمكن تصوّر النتائج» وزاد أن تونس والمغرب سيصبحان مهدّدين. لذلك فإن الديبلوماسية الفرنسية «ليست مع فكرة ترك الأمور على طبيعتها». وحثّ على العمل بحيث تعود الجزائر بلداً «يحكمه القانون منسجماً مع مبادئنا». وكان تصريحه هذا بعد اجتماعه بكرستوفر وليك.

وفي اليوم التالي أي ٩٤/٥/١٣ قال مسؤول في وزارة الخارجية الأميركية (انه لا يوجد لدى ادارة الرئيس كلينتون أي دليل يظهر ان الجبهة الإسلامية للانقاذ متورطة بأعمال العنف في الجزائر وبالتالي فإن الإدارة لا تعتبرها ارهابية). وأضاف (بأن معظم أعمال العنف في الجزائر تقوم بها «الجماعة الإسلامية المسلّحة» وان هناك اشارات كثيرة تفيد أن الجبهة والجماعة يقاتلان بعضهما بعضاً، علماً أن هناك مجموعة أخرى هي «الحركة الإسلامية» وعلاقتها مع الجبهة غير واضحة). وأضاف (وحتى لو كانت الجبهة متورّطة ببعض أعمال العنف فإن ذلك لا يعني أنها منظمة ارهابية فقط، ذلك أن لديها برنامجاً سياسياً واسعاً، وهي تشبه في هذه الحال حركة حماس) وحض على قيام التفاوض بين الحكومة الجزائرية والجبهة الإسلامية للإنقاذ.

وبعد يومين أي في ٩٤/٥/١٥ قال مسؤول كبير في الجبهة الإسلامية للانقاذ: «لتعلم فرنسا أن التغيير في الجزائر يتم فوق الأرض الجزائرية وبإرادة الشعب. قد تستطيع فرنسا بمكائدها الحدّ من سرعة التغيير لكن يستحيل ايقافه». وقال في تعليقه على الموقف الاميركي بأن موقف إدارة كلينتون «اتّسم في الفترة الأخيرة بالموضوعية والنضج». وقال: «إذا أريد للحل التفاوضي أن يخطو خطوات إلى الأمام فلا مناص من أن يبقى زروال على تعهّده فيطلق سراح الشيوخ، فمعهم يتم التفاوض لا مع غيرهم» □

فصل من الخيانة

في ٤/٥/٩٤ تمّ تمرير فصل من فصول مهزلة المؤامرة الخيانية العظمى على فلسطين وشعبها وعلى المسلمين جميعاً بتوقيع الخائن الأكبر ياسر عرفات اتفاق تطبيق الحكم الذاتي في قطاع غزة ومنطقة أريحا الاستسلامي، في حفل مسرحي ضخم أقيم في القاهرة عند عميل أمريكا وسمسارها الأكبر (ب. ...)، برعاية أمريكا القُرصان الأعظم، حاضنة اليهود، ورأس التآمر على فلسطين وأهلها، وعلى الإسلام والمسلمين. جمعوا له ٢٥٠٠ شخصية من جميع انحاء العالم، فيهم ٤٠ وزير خارجية ليكونوا شهود زور على هذا التوقيع الخياني، الذي استسلم فيه ياسر عرفات ومنظمة التحرير بمذالة لأوامر أمريكا، وإرادة اليهود، بائعاً فلسطين البلد الإسلامي. وأهل فلسطين المسلمين مقابل أن يكون هو ورجال ادارته - التي سيكوّنها بتنسيق مع اليهود - موظفين عند اليهود على غزة وأريحا - اللتين لا تزيد مساحتهما على ٦ - ١ في المائة من مساحة فلسطين - لا يملكون لأنفسهم ولا لشعب فلسطين شيئاً، حتى دخولهم لغزة وأريحا - بوصفهم رجال ادارة لهما - من خارج فلسطين لا يتم إلّا بإذن من اليهود، كما لا يحق لأي فلسطيني من أهل غزة أو أريحا أو الضفة الغربية يعيش خارج فلسطين الدخول إلى هذه المناطق الفلسطينية إلّا كزائر وبإذن من اليهود، على أن لا تزيد زيارته عن ثلاثة اشهر. فعرفات ورجال ادارته في سلطة الحكم الذاتي لا يملكون حق السيادة على الأرض، ولا على المياه ولا على الأمن، ولا على المعابر، ولا على الاقتصاد، كما لا يملكون حق القرار المستقل في الناحية السياسية، ولا التشريعية، ولا الاقتصادية، ولا الأمنية. وقد قبلوا كل ذلك فيما وقعوه أمام العالم، والتزموا به لليهود وللعالم، كما قبلوا والتزموا ان يكونوا ادوات بيد اليهود للمحافظة على اليهود وعلى المستوطنات، ومنع اي مقاومة لهم من أفراد الشعب الفلسطيني، ومنع اي نقد أو مهاجمة قولية أو كتابية لليهود في جميع وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، ومنع الخطباء والأئمة في المساجد من التعرّض لذكر اليهود بأي سوء أو بأية مهاجمة ولو بآيات القرآن الكريم أو بالأحاديث النبوية.

هذا قليل من كثير مما وقّعه الخائن عرفات والتزم به لليهود ولأمريكا. وإذا قيس ما قام به السادات في اتفاقية كمب ديفيد - التي اعتبرت خيانة عظمى عند حكام جميع البلاد العربية وشعوبها - بهذه الاتفاقيات التي وقعها عرفات اعتبرت اتفاقية كمب ديفيد اقل خيانة من اتفاقيات عرفات مع اليهود. وقد جنى السادات جزاء خيانته لعنات الأرض والسماء ونال الجزاء الذي يستحقه في الدنيا قبل أن ينال العقاب الشديد في الآخرة. وياسر عرفات لن يجني من خيانته إلّا الخزي والذل والعار وستتبعه اللعنات أينما حلّ وأينما ارتحل أبد الآبدين ودهر الداهرين. وسيبقى رمزاً للخيانة كأبي رِغال وابن العلقمي. ولن تغفر الأمة له هذه الخيانة الفظيعة. ولن يفلت من عقابها. وسيكون مصيره كالسادات، وعبرة لمن يعتبر. وكذلك سيكون مصير كل حاكم من حكّام البلاد الاسلامية، وعلى رأسهم حكّام البلاد العربية يعقد مع اليهود صلحاً.

وان جميع حكام العالم الاسلامي، وعلى رأسهم حكام البلاد العربية يشاركون عرفات جريمة ما وقعه ومنظمة التحرير من اتفاقات مع اليهود في مدريد واوسلو والقاهرة. فهم جميعاً اعترفوا بدولة اليهود دولة شرعية في منطقة الشرق الأوسط في حدود آمنة، واعترفوا بشرعية ما استولت عليه من أراض فلسطينية، وقرروا التخلي عن الجهاد وعن العمل العسكري ضد اليهود، وقبلوا التفاوض للصلح معهم، وأقروا ياسر عرفات على اعترافه بدولة اليهود، وعلى التفاوض مع اليهود للصلح معهم، واعترفوا بما وقعه وما سيوقعه مع اليهود من اتفاقات. لذلك فهم جميعاً شركاء مع ياسر عرفات والمنظمة في هذه الجريمة الخيانية الشنعاء.

إن ما قام به ياسر عرفات والمنظمة من توقيع اتفاقيات مع اليهود في مدريد واوسلو وفرنسا والقاهرة، ومن تنازل عن أراضي فلسطين لليهود هي اتفاقيات باطلة وتنازل باطل، ولا تُلزم الأمة بالوفاء بها، لأنها اتفاقات وتنازلات تتناقض مع الحكم الشرعي، وعرفات وغيره غير مخوّل شرعاً من الأمة الاسلامية ولا من أحد بعقد هذه الاتفاقات. ولا بالتنازل عن شبر من أرض فلسطين الاسلامية لليهود أو لأية دولة كافرة. وهي اتفاقيات وتنازلات لا يقبلها الله ولا رسوله ولا المؤمنون.

ايها المسلمون،

إنكم إن سكتم على هذه الاتفاقات والتنازلات التي قام بها ياسر عرفات والمنظمة مع اليهود وسكتم عن اتفاقية كمب ديفيد، وعن الاتفاقيات التي سيعقدها حكّام دول الطوق مع اليهود تكونوا شركاء في الجريمة مع ياسر عرفات ومع هؤلاء الحكام الذين خانوا الله ورسوله ودينه، وخانوا أمتهم وبلادهم.

لذلك فالواجب الشرعي يوجب عليكم رفض هذه الاتفاقات جملةً وتفصيلاً، والحيلولة دون عقد اتفاقيات أخرى مع اليهود. ولا سبيل إلى ذلك إلّا بالعمل الجاد لإقامة الخلافة ومبايعة خليفة على العمل بكتاب الله وسنّة رسوله حتى يضع الإسلام موضع التطبيق والتنفيذ، وحتى يعلن الجهاد على اليهود ليستأصل شأفتهم، ويقضي على دولتهم ويخلص العالم من شرورهم، ويطهر أرض الإسلام من انظمة الكفر ومن نفوذ الدول الكافرة وهيمنتها. فانضروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم □

تغيير المناهج في مصر
(٢)
أصابع أميركية وصهيونية

صدرت سلسلة من الكتب في مصر تحت عنوان (الغزو الفكري في المناهج الدراسية). هذا عنوان السلسلة أما عناوين الكتب فقد جاء عنوان الكتاب رقم ٨: (تطوير أم تضليل في التاريخ الإسلامي في عهد الدكتور فتحي سرور)، أما الكتاب رقم ٩ فكان تحت عنوان (تطوير أم تضليل في التاريخ الإسلامي في عهد الدكتور حسين كامل)، وجاء الكتاب رقم ١١ تحت عنوان: (تطوير أم تضليل في مناهج التربية الإسلامية).

الكتاب رقم ٨ والكتاب رقم ٩ من إعداد مجموعة من الخبراء في مصر وهم: الدكتور جمال عبد الهادي والدكتورة وفاء محمد رفعت، والأستاذ محمد عبد المنعم، والأستاذ لطفي حسن عوض. أما ما ورد في هذه السلسلة من معلومات فهو يدعو إلى القلق الشديد، ويدل على الاستفزاز لكل مسلم من قبل السلطة الحاكمة، فما ورد فيها من معلومات مدعمة بالأدلة والأرقام مع ذكر كل آية وكل حديث حذف أو استبدل وكل صفحة حصل فيها العبث والتخريب، وقد رأت «الوعي» أن تطلع قراءها على بعض النُتف من التخريب الكبير الذي طال مناهج التربية في مصر الكنانة.

تبقى الإشارة أن الكتاب رقم ١١ هو من إعداد: الدكتور جمال عبد الهادي (أستاذ التاريخ الإسلامي بجامعة أم القرى سابقاً) والأستاذ محمد عبد الرحمن طبل (مدير مدرسة وعضو نقابة المعلمين بالقاهرة) والأستاذ محمد بدوي (خبير المناهج بوزارة التربية) والأستاذ كامل حمدي عبد الكريم (موجّه التربية الإسلامية واللغة العربية) والأستاذ أحمد محفوظ (موجّه التربية الإسلامية واللغة العربية).

نقلنا في الحلقة السابقة ما ورد في الكتاب رقم ٩ الذي يتحدث عن تحريف المناهج في مصر، وفي هذه الحلقة نستعرض مقتطفات مما ورد في الكتاب رقم ٨ من تغيير وتحريف.

عنوان الكتاب جاء مما يلي:

تطوير أم تضليل في التاريخ الإسلامي في عهد الدكتور فتحي سرور.

أما عناوين الغلاف الفرعية فهي:

- الإدعاء بأن يثرب يهودية - وتدريس نصوص من التوراة المحرفة.

- الرد من المراجع الموثقة وعرض وثائق تثبت التآمر على التاريخ الإسلامي.

وفي التفاصيل جاء ما يلي وذلك صفحة ٧:

«تحت اسم التطوير تم حذف التاريخ الإسلامي والسيرة النبوية من مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي بنسبة ١٠٠٪ لصالح تاريخ الفراعنة والتاريخ الوثني القديم، أما التاريخ الإسلامي بالمرحلة الإعدادية فقد ألغي معظمه بعد أن شُوّه وحُرّف».

صفحة ١١ ورد ما يلي: «محو اسم فلسطين من خرائط التاريخ والجغرافية وذلك بكتب المواد الاجتماعية «وطني مصر» و «مصر والعالم العربي» طبعة ١٩٨٨ م وغيرهما. وفي الفقرة التالية ورد في الكتاب: «المؤلف يزيّف التاريخ ويدعي بأن يثرب يهودية فقد جاء في بيانات خريطة ص ١٦٢ بأن يثرب يهودية، وبذلك أظهر اليهود بأنهم أهل يثرب الحقيقيين وأن لهم حقاً في المدينة المنورة كما فعلوا بفلسطين. وهذا باطل تاريخياً وتزوير لا يخدم إلاّ مخطط اليهود».

في صفحة ١٢ جاء ما يلي: «الزعم بأن بيت المقدس كانت عاصمة لدولة اليهود. وهذه مغالطة

لتبرير اغتصاب اليهود للقدس. والزعم بأن اليهودية كانت أول ديانة توحيدية بالمنطقة، فأين إذن رسالة نوح عليه السلام ومن جاء بعده من الأنبياء عليهم السلام؟ ثم إظهار سيدنا محمد ﷺ بمظهر المغتصب لديار اليهود بالمدينة».

ويورد الكتاب المقرر على طلبة مصر مقتطفات من «نصوص التوراة المحرفة تزيّن باطل اليهود وتخفي سوءاتهم».

ورد صفحة ٢١ ما يلي: «فقد أشار إلى وثيقة «تقرير» من عهد أنور السادات تحت عنوان «مكافحة تسييس الدين أو تدين السياسة» مرفوع من لجنة تسمى «لجنة مكافحة التطرف الإسلامي» مكونة من: حسن التهامي، فكري مكرم عبيد، ووزير الداخلية، ورئيس المخابرات العامة والأمن القومي، ورئيس مباحث أمن الدولة، ورئيس المخابرات الحربية بناء على أمر السادات وقد استعانت اللجنة بآراء شخصيات أخرى منهم خبير الشؤون الإسلامية بالسفارة الأمريكية وهو المندوب المقيم في مصر للهيئة المسماة «لجنة التطرف الإسلامي التابعة لوكالة الأمن القومي الأمريكية» ومساعد بيجن للشؤون الإسلامية.

وقد استعانت هذه اللجنة كما ورد في المرجع بتقارير منها تقرير الإدارة البريطانية السابقة في العهد الملكي وتقارير السفارة الروسية من سنة ١٩٥٧ م إلى سنة ١٩٧٠ م.

ومما جاء في التقرير: تبين أن تدريس التاريخ الإسلامي للنشء في المدارس بحالته الموجودة والتي تم تطويرها في السنوات الخمس عشرة الماضية لا يزال يربط الدين بالسياسة في لا شعور كثير من التلاميذ منذ الصغر مما يؤدي إلى ظهور معتنقي الأفكار الإسلامية.

وبناء على التقرير صدرت خمس عشرة توصية منها:

١) إعادة النظر في مناهج تدريس التاريخ الإسلامي والدين عامة في المدارس والعمل على تغيير هذه المناهج لربط الدين بالأوضاع الإجتماعية والخلقية وليس بالجانب السياسي مع إبراز مفاسد الخلافة الإسلا ّ وخاصة زمن العثمانيين.

٢) الإسراع في سياسة تطوير الأزهر إلى جامعة كلاسيكية (أي يُشبه الجامعات التي لا تدرس الشريعة) وذلك حتى يتوقف سيل الخريجين من محترفي الدين وحتى يمكن تطوير سلوك وأفكار الأئمة والمدرسين ورجال الدين وإعادة النظر في التكوين الفكري المرتبط بالنظرية الإسلامية القديمة وتسليط الدعاية والإعلام على مجددي ومطوري الدين مثل طه حسين وخلافه».

أما كتاب التاريخ المقرر «للصف الثاني الإعدادي فقد تم حذف موضوع الحروب الصليبية وموضوع جهاد صلاح الدين الأيوبي والسلطان قطز ضد الصليبيين والمغول، وموضوع الدول العربية وقضية فلسطين والصهيونية العالمية».

وقد تم حذف الفقرات التالية من مادة القراءة للصف الثالث الإعدادي ١٩٨٩/ ١٩٩٠ م.

الفقرة الأولى:

«لما عاد صلاح الدين من بلاد الشام أصابه مرض واشتدت عليه الحُمّى وخلّفتْ وفاتُه حزنا عميقاً في نفوس الكثيرين، وقيل عنه بأن موته أبكى عليه أصدقاءه وأعداءه لما كان يتصف به رحمه الله من روح الدفاع عن الإسلام والمحافظة على بلاد المسلمين».

الفقرة الثانية:

«مما أحوج الأجيال الصاعدة إلى مطالعة النصوص والمصادر التاريخية التي تتناول سيرة مثل هذا القائد البطل العربي المسلم، فمن شأن ذلك أن يحفز الهمم على الاقتداء به والسير على أثره وأثر أمثاله من القادة والأبطال والأعلام الذين كافحوا ونافحوا في سبيل إعلاء شأن الإسلام وترسيخ عقيدته».

كما حذف من منهج النصوص للصف الثاني الثانوي موضوع «بشري باستعادة بيت القدس» وموضوع «بطولة صلاح الدين».

أما كتاب الجغرافية للصف الثالث الثانوي (الأدبي) فقد حذفت العبارة التالية «ضُمّ قطاع غزة إلى مصر من الناحية الإدارية، بعد اغتصاب اليهود لأجزاء من أرض فلسطين عام ١٩٤٨ م».

أما كتاب الحضارة الإسلامية للصف الثاني الثانوي فقد ورد هذا السؤال الموجه للطلاب: «بِمَ تفسر وجود بعض القبائل اليهودية في يثرب»؟

(يتبع)

مشكلة اليمن

يوم الجمعة الموافق ٢٥ من ذي القعدة ١٤١٤ هـ، تناقلت وسائل الاعلام خبر انفجار المعارك في اليمن. في وقت كانت أنظار العالم مشدودة نحو المسرح الأمريكي في القاهرة. في هذه الأجواء، قفزت للذهن مجموعة من الأسئلة الجديدة، لتضاف إلى جملة من الهموم القديمة؛ والأسئلة هي:

١ ـ أين ما يجري في اليمن من قول الرسول ﷺ: «**الإيمان يمان والحكمة يمانية**»؟

٢ ـ ما هو الحكم الشرعي فيما يجري في اليمن؟

٣ ـ لماذا تلف المنطقة العربية حالة من العنف المجنون؟ لا فرق بين اليمن ومصر والجزائر والعراق والصومال والسودان؛ فيما النار تحت الرماد في بقية البلاد؟

٤ ـ ما هو الحل لمشكلة اليمن ولبقية المشاكل؟

قال رسول الله ﷺ: «**اتاكم اهل اليمن هم اضعف قلوبا وارق افئدة؟ الفقه يمان والحكمة يمانية**». فهل الذي يحصل في اليمن هذه الأيام من الحكمة والفقه؟! أو أن ما يجري يناقض الحديث؟

صرف بعض الفقهاء لفظ «اليمن» عن ظاهره، فجاءت آراؤهم في تفسير الحديث على الشكل التالي:

أ ـ قيل معناه نسبة الايمان إلى مكة لأن مبداه منها، ومكة يمانية بالنسبة إلى المدينة.

ب ـ وقيل المراد نسبة الايمان إلى مكة والمدينة، وهما يمانيتان بالنسبة للشام. بناء على ان هذه المقالة صدرت من النبي ﷺ وهو حينئذ بتبوك، ويؤيده حديث جابر عند مسلم «**والإيمان في أهل الحجاز**».

جـ ـ وقيل المراد بذلك الأنصار لأن أصلهم من اليمن.

وهذه الآراء حكاها أبو عبيدة كما جاء في الفتح.

وقال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم: قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله: ولو جمع أبو عبيدة ومن سلك سبيله طرق الحديث بألفاظه كما جمعها مسلم وغيره وتأملوها لصاروا إلى غير ما ذكروه، ولما تركوا الظاهر، ولقضوا بأن المراد اليمن وأهل اليمن على ما هو مفهوم من اطلاق ذلك؛ إذ من الفاظه (أتاكم أهل اليمن)، والأنصار من جملة المخاطبين بذلك، فهم . إذن غيرهم... ولا مانع من اجراء الكلام على ظاهره وحمله على أهل اليمن حقيقة، لأن من اتصف بشيء وقوي قيامه به وتأكد اطلاعه منه، ينسب ذلك الشيء إليه إشعاراً بتميزه به وكمال حاله فيه؛ وهكذا كان أهل اليمن حينئذ في الإيمان وحال الوافدين منه في حياة رسول الله ﷺ وفي أعقاب موته كأويس القرني وأبي مسلم الخولاني رضي الله عنهما وشبههما ممن أسلم قلبه وقوي ايمانه، فكانت نسبة الإيمان إليهم اشعاراً بكمال ايمانهم من غير أن يكون في ذلك نفي له عن غيرهم؛ فلا منافاة بينه وبين قوله ﷺ: «**الايمان في أهل الحجاز**»؛ ثم المراد بذلك الموجودون منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان، فان اللفظ لا يقتضيه. هذا هو الحق في ذلك..».

إذاً الأرجح ان حديث الرسول عليه وآله الصلاة والسلام المذكور سالفاً يعني مدح أهل اليمن حقيقة. والممدوح هم أولئك الذين كانوا في عهد رسول الله ﷺ، ومن توفرت فيهم نفس الصفات من أهل اليمن، ممن رقت قلوبهم وظهرت معرفتهم في الدين والتزامهم به. والحكمة كما عرفها النووي هي: «العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل. والحكيم من له ذلك». فمن كان له ذلك من أهل اليمن انطبق الحديث عليه، لا كل أهل اليمن في كل زمان.

أما الذي يجري الآن في اليمن فهو قتال بين المسلمين. وكانت مجلة «**الوعي**» قد نشرت مقالاً بعنوان: «قتال المسلم للمسلم» وذلك في العدد رقم ٧٧ الصادر في ربيع الأول ١٤١٤ هـ؛ والمقالة فيها

بعض التفصيلات المهمة؛ منها

الحكم الشرعي في اقتتال المسلمين يختلف باختلاف أحوال ذلك القتال؛ فهو قد يكون مباحاً أو واجباً أو حراماً، حسب التفصيل التالي:

أولاً: حالة قتال الدفاع (عن النفس والمال والعرض مثلاً).
ثانياً: حالة قتال البغي.
ثالثاً: حالة قتال الفتنة.
رابعاً: حالة القتال على محرم.

فلا بدّ، إذاً، من معرفة أسباب القتال في اليمن. أي لا بدّ من فهم الواقع حتى يمكن اعطاء الحكم فيه.

في ١١ رمضان ١٤١٤ هـ الموافق ٢٠ شباط ١٩٩٤ أُعْلِنَ في عمان عن ولادة وثيقة «**العهد والاتفاق**». وذلك بعد مرور أشهر من الأزمة بين قادة اليمن، حول أمور ادارة البلاد. والتقت يومها أكثر من ٣٠٠ شخصية سياسية وحزبية وقبلية يمنية، اضافة إلى بعض المسؤولين العرب للمشاركة في حفل التوقيع بين الرئيس علي عبد الله صالح ونائبه علي سالم البيض و ٤٢ شخصية يمنية بينهم أعضاء لجنة الحوار الوطني ورؤساء الأحزاب.

والوثيقة عبارة عن مجموعة من التدابير الأمنية والعسكرية والاصلاحات الإدارية والسياسية وتدابير تتعلق باللامركزية وتعديل الدستور.

وبعد التوقيع على الوثيقة جاءت التصريحات على الشكل التالي:

١ ـ شكر الرئيس علي عبد الله صالح الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي على جهودهما من أجل تقريب وجهات النظر في اليمن. وقال: «سنكون عند حسن ظن الجميع وسنطوي صفحات الماضي بكل مآسيها، وسنعدكم وعد الرجال الأوفياء بأننا سننتقل بالوثيقة إلى مرحلة التطبيق».

٢ ـ اعتبر نائب الرئيس، علي سالم البيض، توقيع الوثيقة «مرحلة جديدة في طريق اليمن وسنواصلها» مؤكداً استبعاد «حوار العنف» وموضحاً ان حزبه تعالى على جراحه وشهدائه، لأن الوطن أغلى منهم جميعاً».

٣ ـ رئيس البرلمان اليمني، الشيخ عبد الله الأحمر، حضر التوقيع في آخر لحظة، بعدما تردد في عزوفه عن المجيء إلى عمان، وقرن توقيعه بالعبارة التالية «شرط انتهاء الأزمة».

٤ ـ قال الرئيس اليمني السابق، علي ناصر: «الفشل في تطبيق الاتفاق سيؤدي إلى سلسلة من الحروب لفترة طويلة من الزمن» وقال: «يجب أن نحول دون الانفصال أو الاقتتال» مشيراً إلى وجود «حوالي ٢٤ دولة وإمارة وسلطنة ومشيخة قبل ٢٥ سنة».

٥ ـ قال المشير عبد الله السلال، رئيس اليمن السابق من ١٩٦٢ إلى ١٩٦٧: «نأمل ألا يتم التراجع عن هذه الوثيقة أو محاولة الالتفاف عليها أو كسب الوقت من قبل طرف من الأطراف... لأن ذلك سيؤدي إلى نكسة كبيرة تلحق الضرر باليمن وبالوحدة ومستقبل دولة الوحدة».

ونقلت صحيفة السفير البيروتية تصريحاً لمراقب مخضرم شهد توقيع وثيقة الوحدة عام ١٩٩٠ جاء فيه «حفل عمان كان ينقصه على ما يبدو الحماس والصدق» وقال آخر «الأمر كله يبدو كما لو كان نصاً مُعداً لمسرحية ولممثلين يلعبون أدواراً غير مقتنعين بها».

إذاً؛ فالوثيقة قامت على أساس النصائح الأمريكية والأوروبية لتقريب وجهات النظر، وبرعاية تؤمن بالديمقراطية، وبتشكيك كلي بامكانية تنفيذها، وبتوقع وصول اليمن إلى الحرب «الطاحنة». نظراً للصراع الدولي الشديد على المنطقة. ولتمسك كل طرف بموقعه، وبشكوكه الكبيرة حيال الطرف الآخر.

وقبل أن يجف حبر الاتفاق، تفجر قتال في أبْيَن، ذهب ضحيته أربعة أشخاص حسب مصادر وفود عمان يومها. ليؤكد صعوبة (بل استحالة) دمج القوات المسلحة، نظراً للواقع الدولي والاقليمي القائم.

وأخذت الاشتباكات المحدودة تتجدد، والتحركات السياسية تتكثف، وبدلاً من دمج الجيشين، أخذت الجيوش تنفصل أكثر فأكثر. حيث ذكرت مصادر الحزب الاشتراكي ان أكثر من خمسة آلاف جندي وضابط قد عادت من الشمال إلى الجنوب (السفير ٢٨/٣/١٩٩٤).

ومرت الأيام حبلى بالمشاكل والتعقيدات، حتى انفجر القتال يوم الخميس (٥/٥/٩٤)ومن هذا الملخص السريع نستنتج ان الوحدة لم تكن مبنية على أساس صحيح. وان الذين قاموا بها كانوا يحاولون المحافظة على الكرسي والنفوذ. ولم يهتم أحد منهم بعقيدة الأمة التي توحدها ولا بشريعة الله التي لن تجتمع الأمة إلاّ عليها.

وعندما حاولوا حل المشاكل بوثيقة جديدة، لم يستشيروا حكم الشرع الإسلامي في الكليات والتفصيلات مطلقا. وأخذ البعض ينادي بالاشتراكية التي كفر بها أهلها، والبعض الآخر ينادي بالعلمانية والديمقراطية الفاسدة، وحتى أصحاب الطروحات الإسلامية ساروا في ركاب الاشتراكيين والعلمانيين.

وهذا كله حرام في حرام.

القتال الذي يجري لا يجوز له أن يستمر، والكل فيه مخطئون. ولا عبرة بمن يزعم انه يدافع عن الوحدة، لأنه في الحقيقة يقاتل من أجل الواقع غير الإسلامي. ولأن الوحدة لن تقوم إلاّ على أساس الإسلام. ولا عبرة بمن يزعم انه مظلوم يعمل على تنفيذ الاتفاقات، لأن الاتفاقات لم تقم على أساس الشرع. وكان كل طرف يتربص بالآخر. ولا عبرة بمن يزعم ان معه فتوى، أو أن عليه ان ينصر قبيلته. لأن على المسلم أن ينصر الحكم الشرعي الإسلامي.

وللخروج من الاثم والدمار الرهيب نهائيا لا بدّ من العودة إلى الإسلام لحل المشكلة. قال الله تعالى: ﴿فان تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾. وها قد حصل النزاع والقتال. وقال الله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فان بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾.

والإصلاح الإسلامي يمكن ان يسير عملياً على الشكل التالي:

١ ـ يقوم أهل الحل والعقد وأهل الرأي والوجاهة من جميع قبائل اليمن وعشائرها في الشمال والجنوب وكل مكان، يقومون بتشكيل لجنة منهم لا تكون منحازة لهذا الطرف أو ذاك، وتكون مخلصة وجادة في وقف القتال. وتشكيل مثل هذه اللجنة أمر ممكن إذا صدقت عزيمة المخلصين وصفت نيتهم، ويجب أن تصدق عزيمتهم ويجب أن تصفو نيتهم، لأن الأرواح التي تُزهق والدماء التي تُسفك والأموال التي تدمّر هي أرواح أهل اليمن ودماؤهم وأموالهم. وكما أن الصلح والتوفيق بين الزوجين يتم إذا أراد الحَكَمان الإصلاح كما قال تعالى: ﴿إن يريدا إصلاحاً يُوَفِّقِ اللّهُ بينهما﴾، فكذلك هنا إن أراد أهل الحل والعقد من جميع قبائل اليمن وأهلها، إن أرادوا الإصلاح بعزيمة صادقة وهمة ماضية فان الله يساعدهم، ويجعل لهم الهيبة ويجعل كلمتهم مسموعة. إن الجيش الذي يقاتل بعضه بعضاً هو أبناء شعب اليمن، وهو أبناء هذه القبائل، وليس هو عبداً لهذا الحاكم أو ذاك. وطاعة القائد أو طاعة الحاكم لا يجوز ان تكون إذا أمر القائد بالمعصية لقوله ﷺ: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**». وأيّ معصية أكبر من سفك المسلم دم اخيه المسلم، لا لشيء إلاّ لتنفيذ شهوة حاكم لا يحكم بما أنزل الله.

٢ ـ هذه اللجنة التي تتشكل من المخلصين من أهل الحل والعقد والمخلصين من شيوخ القبائل تستطيع أن تصدر الأوامر لأبنائها الموجودين في الجيش أن يكفوا عن مقاتلة بعضهم بعضاً، وأن لا يطيعوا قادتهم إذا أمروهم بالتقاتل.

لا يجوز للعقلاء والحكماء والاتقياء في اليمن أن ينتظروا حتى يأتيهم الحل من الخارج. يجب عليهم أن يبادروا فوراً.

٣ ـ تعلن اللجنة وقف الحرب فوراً. وتعلن انها ستقاتل كل من يحاول تجديد الاشتباكات. ويُكلف مراقبون مسلمون عدول وخبراء بالإشراف على وقف القتال.

٤ ـ تباشر هذه اللجنة وضع دستور إسلامي مأخوذ من كتاب الله وسنة رسوله، ليكون دستوراً لليمن. (تستعين اللجنة بمن تشاء لتحقيق هذه الغاية).

٥ ـ ترشح اللجنة مجموعة من المسلمين لرئاسة الدولة على أساس الدستور الجديد. على ان يكون أولئك المرشحون ممن يملكون شروط الانعقاد وبعض شروط الأفضلية لرئاسة الدولة.

٦ ـ تدار البلاد من قبل تلك اللجنة ريثما يتم انتخاب رئيس للبلاد على أساس ذلك الدستور الإسلامي. على أن يتم ذلك في أسرع وقت.

٧ ـ لا بدّ من القيام بخطوات عديدة من قبل اللجنة لتأمين حسن سير البلاد والانتخابات. لذلك فلا بدّ أن تكون اللجنة مسموعة الكلمة، حرة في اتخاذ قرارها، وان تتخذ القرارات بناء على الضوابط الشرعية فقط لا غير. وان يلتزم الجميع بها. فإذا أعلن رئيسها أمراً ضمّن صلاحيته التزم الكل به.

هذه الخطوات ربما يراها الذين يجعلون الواقع مصدر تفكيرهم لا موضعه، أشبه بالحلم الجميل. لكنها في الحقيقة خطوات عملية، يلزمها ايمان بالإسلام، واتكال على الله، والتزام بحلول الشرع ولو عارضت مصلحة هذا أو ذاك. وسحب القضية كلياً من يد أمريكا وأوروبا وعملائهما. فالتجربة أثبتت أن الغرب الكافر يدمّر كل قضية إسلامية تصل إلى يده. ولا عجب، فالله حرم على المسلمين وضع قضاياهم بيد أعدائهم من الكفار وأذنابهم. قال الله عز وجل: ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا﴾. وأي سبيل أعظم من تسليم العدو الكافر أمر الحل والربط في مصير البلاد والعباد.

أما حالة العنف التي تلف المنطقة العربية وجوارها، فأسبابها عديدة ومتشعبة ومتداخلة، ولكن أخطر تلك الأسباب وأهمها ما يلي:

١ ـ الانفصال الكامل بين انظمة الحكم والشعوب. وذلك بسبب قيام تلك الأنظمة على غير عقيدة الأمة.

٢ ـ السير وفق نصائح الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي وسفراء الدول الكبرى. حتى باتت المنطقة وأموالها رهينة بيد الأعداء الكفار.

٣ ـ فرض الحدود المصطنعة بين الدول الإسلامية. فالمسلم غالباً ما يتعرض للمضايقات المذلة على حدود البلاد الإسلامية، في الوقت الذي يتيسر دخول الكافر الفرنسي والأمريكي والبريطاني، وكأن البلاد بلاده.

٤ ـ التركيز الثقافي والإعلامي على الفنون الهابطة والاعلانات المبتذلة وتاريخ ما قبل الإسلام والرياضة الملهية؛ واهمال القضايا المهمة، كزيادة الانتاج، واقامة المزارع والمصانع. وتحكيم الإسلام.

٥ ـ التخلف الفكري والسياسي الذي تشجع عليه أكثر الأنظمة. وابتعاد أهل العلم عن العمل لانهاض الناس خوفاً من المخابرات الظالمة. وتهميش خطب الجمعة؛ الأمر الذي أفقد الشباب الثقة بالحكام (ومشايخ) الأنظمة، ودفعهم لاعتماد أساليب المواجهة المباشرة.

هذه المشاكل السياسية والاقتصادية وما يتفرع عنها، ولا حل لها إلّا بإعادة دولة الخلافة الإسلامية. وهذا يتطلب العمل المنظم التالي

١ ـ إيجاد الشباب المعدين اعداداً من شأنه أن يقيم الإسلام على أيديهم (فكرياً وعقائدياً وسلوكياً وتنظيمياً وحركياً وسياسياً...).

٢ ـ ايجاد الرأي العام المنبثق عن وعي عام. أي إيجاد القاعدة الشعبية التي لا ترضى إلّا بالإسلام كنظام حكم ومنهج حياة.

التتمة ص (٢١)

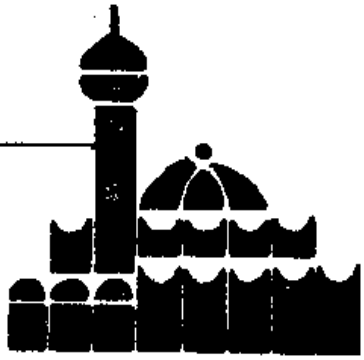

سؤال وجواب

السؤال ١: التزاحم بين حمل الدعوة وكسب العيش، ومعنى الاستطاعة

العمل لاقامة الخلافة الاسلامية والحكم بما أنزل الله هو الآن فرض عين على كل مسلم، والعمل لكسب ضرورات العيش فرض عين أيضاً. فإذا استطاع المسلم أن يقوم بالفرضين فبها. وإذا تزاحم الفرضان بحيث إذا قام بأحدهما تعطّل الآخر، فايهما أولى بالتقديم؟

الجواب ١:

نعم العمل لاقامة الخلافة هو فرض عين الآن. هو في الأصل فرض كفائي ولكن الكفاية غير متحققة بالذين يعملون فتحول العمل إلى فرض عيني ويبقى كذلك حتى تحصل الكفاية ويتم انجاز العمل وإقامة الخلافة والحكم بما أنزل الله. والعمل لكسب ضرورات العيش هو فرض أيضاً (قد يكون فرض كفاية إذا وُجد من يكفي المرء ويصبح فرض عين عليه إذا لم يوجد من يقدم له ويكفيه ويكفي من يَعُول) وسنعتبر فرض العين.

إذا تزاحم فرض عيني مع فرض كفائي فإن الفرض العيني يُقدّم على الفرض الكفائي. أما إذا تزاحمت الفروض العينية فإن الشرع هو الذي يقرر أيها يُقدّم وأيها يؤخّر وليس الأمر متروكاً لرغبة الشخص أو هواه. وحين نقول إن الشرع هو الذي يقرر فذلك يعني أن أهل العلم والاجتهاد هم القادرون على استنباط ذلك أو فهمه من الشرع. وقد يتم تقديم فرض ما على فرض آخر في ظرف ما، ويتم تقديم الآخر على الأول في ظرف آخر، «**فعن ابن مسعود قال: سألتُ رسول الله ﷺ أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها. قلتُ ثم ايّ؟ قال: برُّ الوالدين. قلت ثم أيّ؟ قال: الجهاد في سبيل الله. حدثني بهنّ، ولو استزدته لزادني**» [متفق عليه]. «**وعن قتادة عن رسول الله ﷺ أنه قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله افضل الأعمال**» [رواه أحمد ومسلم والترمذي والنسائي]. «**وعن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ أيُّ الأعمال افضل؟ قال: إيمان بالله وبرسوله، قال: ثم ماذا؟ قال: ثم الجهاد في سبيل الله، قيل: ثم ماذا؟ قال: ثم حَجٌ مبرور**» [متفق عليه]. ففي كل مرة كان النبي عليه وآله الصلاة والسلام يضع سُلّما للأولويات مختلفاً عن الآخر، وهذا متعلق بحال السائل وبحال الظرف الذي يسأل فيه.

ونعود إلى عقد المقارنة بين العمل لاقامة الخلافة والعمل لكسب ضرورات العيش. كلاهما فرض عين مطلوبٌ على الفور، وهذا قد يوجد التزاحم بينهما

وكلاهما حددته الشريعة بالكليات وليس بالجزئيات، وهذا يوجد مجالاً للتوفيق ويخفف من التزاحم بينهما.

العيش له مراتب، فهناك عيش الرفاهية الزائدة، وهناك العيش بالمعروف، أي عيش المِثْل، وهناك عيش الضرورات وهو أقل من مستوى عيش المثل، أي هو المستوى الذي يحصل فيه المرء على الضرورات الأساسية للعيش فقط (هناك تفصيل لحاجات العيش الأساسية في كتاب «**السياسة الاقتصادية المثلى**» **لعبد الرحمن المالكي** يمكن الإطّلاع عليه لمن أراد). تحصيل الحاجات الأساسية للعيش (أي ضرورات العيش) مقدم على العمل لاقامة الخلافة. والعمل لاقامة الخلافة مقدم على العمل لتحصيل العيش بالمعروف، وبالطبع مقدم على تحصيل عيش الرفاهية.

في الغالب يمكن التوفيق بين حمل الدعوة

الاسلامية والعمل لاقامة الخلافة من جهة والعمل لكسب العيش من جهة أخرى، لأن العمل لكسب العيش هو غالبا بين الناس ومع الناس، وحامل الدعوة بحاجة أن يكون بين الناس، ومن خلال اتصاله الطبيعي بالناس يستطيع أن يعمل لإقامة الخلافة. وبذلك فإنه من الممكن العمل لكسب عيش المثل أو أحسن دون أن يعرقل ذلك حمل الدعوة الإسلامية.

وحين نقول بأن العمل لتحصيل ضرورات العيش مقدم على حمل الدعوة الإسلامية فهذا لا يُتصوّر أن يكون بشكل دائم. أي لا يصح أن يتوقف المسلم توقفا كاملاً عن حمل الدعوة الإسلامية والعمل لاقامة الخلافة الإسلامية بحجة أنه يعمل، مثلاً، في وظيفة وظروف هذه الوظيفة لا تسمح له بمثل هذا العمل، وإلاّ فإنه يطرد من وظيفته. هذا لا يعتبر عذراً شرعياً أبداً، لأنه لو طرد من وظيفته يستطيع أن يعمل في غيرها ولو كان يتوقع أن يكون المدخول أقل. فلا يحل لمسلم أن يترك فرضاً عينياً لمجرد احتمال أنه سيفقد ضرورات العيش.

والأصل في المسلم أن لا يرتبط بعمل إذا كان يرى أن هذا العمل سيمنعه من أداء الفرائض التي فرضها الله عليه، وإذا فعل فإنه يكون عاصياً وظالماً لنفسه وينطبق عليه قوله تعالى: ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الأرض. قالوا: ألم تكن أرض الله واسعةً فتهاجروا فيها؟ فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً﴾ [النساء/ ٩٧] فالمسلم الذي يعيش في بلد أو يعمل في عمل يمنعه من أداء ما فرض الله، عليه أن يتركه دون تردد ويبحث عن بلد آخر أو عمل آخر.

أما إذا كان المسلم مرتبطاً بعقد عمل وهذا العمل لا يمنعه من حمل الدعوة، كموظف في متجر أو مدرّس في مدرسة، فإذا أراد ترك عمله في وقت دوامه فإن عليه أن يستأذن من صاحب العمل، فإنّ أَذِنَ له وإلاّ فلا يجوز له ترك العمل إلاّ إذا كان الأمر مهمًّا جداً.

وقد جاءت أهمية العمل لكسب ضرورات العيش من جملة امور منها

١ ـ قوله ﷺ: «**كفى بالمرء إثماً أن يضيّع من يقوت**».

٢ ـ إذا أعسر الرجل وصار لا يستطيع تقديم النفقة لزوجته فإنها يحق لها أن تطلب منه الطلاق وجمهور الأئمة يقولون بأنه يحق للقاضي أن يجبره على طلاقها لقوله ﷺ: «**امرأتك ممن تعول تقول: اطعمني وإلاّ فارقني، جاريتك تقول: اطعمني واستعملني، ولدك يقول: إلى من تتركني**».

٣ ـ جاءت آيات القرآن الكريم تبيح للمسلم اكل المحرمات من ميتة أو خنزير أو خمر عند الاضطرار في المخمصة. وهذا يشير إلى أهمية حصول المسلم على ضرورات عيشه.

وبناء على ذلك جاء قولنا بأن العمل من أجل تحصيل ضرورات العيش مقدم على العمل لاقامة الخلافة عند التزاحم الجزئي. أما التزاحم الدائم الذي يعطل حمل الدعوة والعمل لاقامة الخلافة فهو غير وارد □

السؤال ٢: **قال تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾. وجاء في الحكم الشرعي أنه يجب على المسلم أن يعمل باقصى طاقته لاقامة الخلافة الإسلامية. فكيف يتم تحديد الاستطاعة أو الطاقة عند الإنسان؟**

الجواب ٢:

كلمات (الاستطاعة)، (الطاقة)، (القدرة)، (الوُسْع)، قد تستعمل في اصطلاحات بعض علوم الطبيعة بمعانٍ مختلفة، أما هنا في البحث الفقهي فهي تستعمل كمترادفات. والاستطاعة قد تكون جسدية أو مالية أو فكرية. فحين تقول الآية الكريمة: ﴿ولله على الناس حِجُّ البيت من استطاع إليه سبيلاً﴾ فسّر جمهور الائمة الاستطاعة هنا بالزاد والراحلة والقدرة على الثبات على ظهر الراحلة. وفي هذه الأيام يضاف اليها **سماح السلطات الحاكمة** التي صارت تشترط سناً معينة وتسمح لكل بلد بنسبة محددة. وحين يقول ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة**

التتمة ص (٢١)

بن بلّه يتوسط بين جبهة الانقاذ والسلطة

نشرت «الحياة» في ٩٤/٥/١١ ان الرئيس السابق احمد بن بلة موجود في هذا التاريخ في واشنطن وقد التقى اعضاء في مجلس النواب والشيوخ وشخصيات غربية وجزائرية قريبة من الانقاذ وخلال مروره بلندن وهو في طريقه لواشنطن التقى شخصيات عربية واجنبية شجعته على الوساطة.

ونشرت الصحيفة نقلاً عن (مصادر مطلعة) ان المهمة السرية للرئيس السابق تتمثل في مواصلة الاتصالات مع بعض قيادات الجبهة الإسلامية والتي بدأها قبل ثلاثة اسابيع في الجزائر بتكليف من الرئيس زروال. وشكلت منذ بداية الوساطة لجنة من ستة شخصيات هم: احمد بن بلة، محمد الصالح يحياوي، السعيد محرزوزي، الطاهر زبيري، أحمد بن علا، احمد مهساس. وقامت هذه اللجنة بمقابلة بعض شيوخ الجبهة الإسلامية مرات عدة. ومن ناحية اخرى نشرت صحيفة (البوروبيونا) الفرنسية تعليقاً تقول فيه ان امريكا تريد ايصال الحركة الإسلامية في الجزائر إلى السلطة وذكرت عن التنافس بينها وبين فرنسا في هذا المجال □

يهودي من بقايا الشيوعية

جيرينوفسكي زعيم الحزب الديمقراطي في روسيا، يهودي يتحدث بلهجة هولاكو، يبدو انه قادم من تاريخ الحروب الصليبية، ويكشف كل طموحاته دون رتوش فقد قال لصحيفة «الحياة» (٩٤/٥/١٠) ما يلي: «يمكن ان يحصل انهيار دول مثل ايران وتركيا، وجزيرة قبرص يونانية اصيلة، وكل الجزء الشرقي من الاناضول هو كردستان... انها كيانات غير مستقرة وهذا يتطلب مشاركة دولة كبرى لتحقيق الاستقرار، وهذا الدور ستلعبه روسيا، وذلك لتأمين حدودها الجنوبية، سنطرح تجزئة تركيا وافغانستان وايران بوصفها دولاً مصطنعة لا افاق لها. وهي في الواقع دولٌ غاصبة لأنها مكوّنة من قبائل رُحّل، وبدينها الغزو والسطو والأسر واحتجاز الرهائن. خذ تركيا مثلاً: فقبل خمسة قرون ركب الأتراك خيولهم وبعموا صوب الغرب حيث كانت تزدهر الإمبراطورية البيزنطية بعلومها والتي لم تكن تدرك أن في الشرق همجاً، الآن هناك اسطنبول بدلاً من القسطنطينية. انه اغتصاب اراضي الغير. انه ضم قسري، وينبغي ان تعود الأمور إلى نصابها وان يتحد العالم المسيحي مجدداً في القدس وان تصدح في القسطنطينية أجراس الكنائس المسيحية الأرثوذكسية. تركيا وايران وافغانستان منطقة مصالح حيوية لروسيا ويجب ان لا نتنازل عنها لأحد، ونمضي قدماً إلى الجنوب حتى المحيط الهندي الدافىء حيث الكثير من التمر والفواكه» □

المطالبة باقالة بطرس غالي واكاشي

السيناتور بوب دول زعيم الأقلية الجمهورية في مجلس الشيوخ الأميركي قال في ٩٤/٥/٧: إنه ينبغي اقالة الامين العام للأمم المتحدة بطرس غالي وممثله في يوغوسلافيا ياسوشي اكاشي بسبب موقفهما المحابي للصرب. وإنهما عارضا الضربات الجوية ضد الصرب، وسمحا بمرور دبابات صربية في سراييفو، وانهما منحازان للصرب وينبغي اقالتهما □

فرنسا مستعجلة اقتصادياً في البوسنة

نشرت صحيفة «صنداي تايمز» البريطانية ان فرنسا ارسلت إلى سراييفو رجال اعمال في لباس الجيش الفرنسي لكي يحاولوا الحصول على اولى العقود من أجل اعادة اعمار العاصمة البوسنية □

القاهرة: ضد الاتفاق

اجتاحت جامعتي القاهرة وعين شمس كبرى الجامعات المصرية تظاهرات طلابية عارمة، احتجاجاً على توقيع «اتفاق الاستسلام» بين اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية امس الأول.

وقد أحرق الطلاب في جامعة القاهرة العلم الاسرائيلي وَرددوا في تظاهرة ضمت الالاف شعارات معادية للصهيونية.

وتعالت شعارات الطلبة المنتمين للجماعات الإسلامية «خيبر، خيبر يا يهود، جيش محمد سوف يعود» و «فلسطين اسلامية».

ووزّع الطلبة بياناً دعوا فيه إلى استمرار التظاهرات وطالبوا الحكومة المصرية بفتح باب الجهاد لانضمام الطلاّب إلى المجاهدين الفلسطينيين

كما تعرض البيان إلى ما اسماه بالبنود السرية في اتفاق «غزة وأريحا»، ومنها تعهد منظمة التحرير الفلسطينية بتصفية الكفاح المسلّح ضد اسرائيل وطرد الجماعات المعارضة للاتفاق الى خارج الأراضي المحتلة.

وفي جامعة عين شمس اجتاحت ارجاء الجامعة تظاهرة طالبية حاشدة احرق فيها الطلاّب اكثر من ١٠ اعلام اسرائيلية ونددوا بالاتفاق الذي وصفوه باتفاق الاستسلام والخزي والعار.

وتعالت هتافات الطلبة المطالبة بالثار لشهداء مذبحة الحرم الإبراهيمي التي ذهب ضحيتها اكثر من ثلاثين شخصاً، مؤكدين ان الاتفاق خطوة على طريق اقامة دولة اسرائيل الكبرى □

المطالبة بتطبيق الشريعة في باكستان

تظاهر اكثر من ٤٠ الفاً من رجال القبائل في منطقة ملكند الجبلية الحدودية لليوم السابع على التوالي معلنين الجهاد ضد الحكومة الفيدرالية لرفضها تطبيق الشريعة الإسلامية.

وكان صوفي محمد الذي يدعو إلى تطبيق الشريعة وجّه دعوة إلى اهل المنطقة للتظاهر والمطالبة بتطبيق الشريعة. وقاد هو المظاهرات التي حملت اكفاناً ورفعت شعارات: «الشريعة او الشهادة». وقد أسفرت المظاهرات عن مقتل ١١ شخصاً وإصابة ٢٢ آخرين بجروح من أسلحة الجيش. وقد توقفت المظاهرات في ٩٤/٥/١٧ بعدما اعلن حاكم ولاية بيشاور خورشيد علي خان تجاوبه مع طلبهم اعادة تطبيق الشريعة الإسلامية في الولاية. وكانت غالبية الأحزاب (ما عدا حزب بوتو الحاكم) أيدت هدف المتظاهرين. ومعلوم ان المنطقة كانت تطبق فيها الشريعة منذ سنوات، وتم الغاء تطبيقها منذ أيام □

رسول الله ﷺ: «المسلمُ أخو المسلمِ لا يظلِمُهُ ولا يخذُلُهُ ولا يَحْقِرُهُ».

الحكم الاداري

من الامور التي ينتبه اليها الفلسطينيون في حينها مسالة تشكيل الإدارة، لادارة شؤون غزة واريحا. وحسب الوثائق السرية الملحقة باعلان المبادىء فإن لائحة الاسماء يجب عرضها على رئيس الحكومة الاسرائيلية الذي له حق ان يرفض اي اسم لا يعجبه. وهناك من يسال عن باب التقدير لو ان رابين رفض اسم عرفات. ماذا سيفعل عرفات؟ وما ايس من باب التقدير ما نشرته صحيفة «معاريف» الاسرائيلية وبعض الصحف الاوروبية أن مشاجرة وقعت بين حسني مبارك وعرفات حين رفض عرفات اول الامر التوقيع على بعض الوثائق. ما اثار غضب مبارك الذي وصف عرفات بـ «الكلب» طالبا منه التوقيع «فورا» □

رئيسا الجمهورية والحكومة نصحا جعجع بالمغادرة؟

نشرت جريدة «الحياة» في ٩٤/٥/١٧ عن لسان مصدر رفيع من داخل الحكم (في لبنان) ان رئيسي الجمهورية والحكومة نصحا سمير جعجع بمغادرة البلاد قبل توقيفه. قال المصدر:

«اما في قضية اغتيال داني شمعون وعائلته فإن تورّط جعجع واضح فيها. فهناك فرقة من ١٢ شخصا خرجوا بلباس الجيش اللبناني من المجلس الحربي بعدما رفعت عنه الحراسة حتى لا يراهم أحد. وقبل ذلك بخمسة ايام كانوا يتدربون عند المرفأ والاشخاص الذين ارسلوا لرصد بناية داني شمعون اقرّوا بذلك فيما كان غسان توما يدير العملية بجهاز لاسلكي من بناية السنام. كذلك قال سمير جعجع امام ثلاثة اشخاص. ما بدي طوني فرنجية ثاني... كل ذلك براهين واضحة». واشار إلى انه استنادا إلى القانون اللبناني سيعتبر جعجع المدبّر للعملية ويواجه العقوبة نفسها التي يواجهها المنفذ».

وعما إذا كان رئيسا الجمهورية والحكومة ابلغا جعجع قبل توقيفه بوجوب مغادرة لبنان قال المصدر:

«هذا صحيح. جعجع كان يظن انه شديد الحنكة. والقصة هي كالآتي: اشارت الانباء إلى اكتشاف محاولة لاغتيال رئيس الجمهورية، لكنها في الحقيقة كانت عملية تخطيط لامكان قتله. فقد وظّف غسان توما اشخاصا في القصر الجمهوري لاعطائه خرائط تتعلق بتحرك الرئيس في داخله، اين يجلس، اين يعمل، اين ينام، موقع مكتبه... الخ، لوضعها في ملفه. فإذا طلب جعجع يوما قتل الهراوي ستكون الخطة جاهزة.

وعندما انكشف الأمر، اتضحت للتحقيق علاقة توما بالتخطيط لاغتيال الرئيس، وابلغ الهراوي جعجع عن طريق اشخاص أن عليه مغادرة لبنان لان التحقيق سيطاله. وهنا استدعى جعجع جميع عناصر العمليات الخاصة في حزبه وعددهم يتراوح بين ٤٠ و ٤٥ شخصا، واعطى كل واحد منهم بين ٣٠ و ١٥٠ الف دولار وامّن لهم تاشيرات إلى كندا واستراليا وسفرهم قبل قضية الكنيسة. ثم استدعى رؤساء الأقسام مثل غسان توما وامّن سفره إلى الخارج، وكذلك راجي عبدو المسؤول عن الأمن العسكري اما بيار رزق فكان اساسا في الخارج. واعتبر جعجع انه الحلقة الوسيطة وان التحقيق لا يمكن ان يصل اليه» □

٨٠٠ بليون دولار للعرب في الخارج

الدكتور حسن عباس زكي القى محاضرة في ٩٤/٥/١٥ في ابوظبي قال فيها بان الاستثمارات العربية في الخارج تتجاوز ٨٠٠ بليون دولار، تمثل احتياطات نقدية معظمها بالدولار واستثمارات في ودائع او اذونات خزانة دولارية او عقارات او استثمارات في شركات، وان معظمها في الولايات المتحدة الأميركية. (د. حسن عباس زكي هو وزير اقتصاد مصري سابق، ومستشار اقتصادي سابق للشيخ زايد بن سلطان).

واكد على ضرورة تنويع الاستثمارات بين الدولار والمارك والين والاسترليني والفرنك والريال السعودي ودرهم الإمارات وذلك لحمايتها من إجراءات المصادرة او التجميد

وحذّر من «منظمة التجارة الدولية» «الغات» سابقا التي سيكون لها تاثيرات كبيرة على البلاد العربية والإسلامية ما لم تتخذ إجراءات لمواجهتها. ودعا إلى إنشاء «بنوك فكر» لدراسة ما جاء فيها وما يتفرع عنها من اتفاقات لمعرفة كيفية مواجهتها.

ودعا إلى تدعيم اسطول النقل الجوي والبحري في البلاد الإسلامية.

وقال ان المواجهة امر حتمي وانه لا بدّ للبلاد العربية والإسلامية من تصحيح مسارها الاقتصادي بكل ثقة وحزم والتوصل إلى رؤية عالمية جديدة تراعي إيجاد مكانة لائقة لشعوب الأمة الإسلامية □

تصريحات حسني مبارك

نشرت صحيفة «دير شبيغل» الالمانية في ٩٤/٥/١٦ حديثا للرئيس حسني مبارك جاء فيه ان جماعة الاخوان المسلمين «منظمة غير شرعية تقف وراء معظم انشطة المخربين الدينيين». وقال «انظروا إلى الجزائر ماذا حدث هناك. لقد نصحت رئيس الجزائر الا يسمح باحزاب دينية ولكنه لم يعمل بنصيحتي، والجزائر تواجه الآن المشاكل». واضاف «انا اعرف جيدا ما يعني الخلط بين الدين والسياسة. فالإسلاميون لا يهمهم سوى السلطة والنفوذ والمال. وما دمت رئيسا سيظل الدين دينا والدولة دولة. فنحن نعرف اعمال السياسة الإسلاميين منذ عام ١٩٢٨».

وقد رد الناطق باسم الاخوان المسلمين السيد مامون الهضيبي على اتهامات الرئيس مبارك نافيا ان يكون الاخوان يشجعون الاعمال الإرهابية علنا او سرا، واستشهد باقوال وزير الداخلية الالفي ووزير الداخلية السابق عبد الحليم موسى اللذين سبق ان قالا بان الاخوان لا علاقة لهم بالإرهاب □

مأزق رابين في الجولان

محمد موسى

يجري مع التوقيع على المرحلة الاولى من مراحل الحكم الذاتي الفلسطيني، الترويج لمحاولات جدية لتحريك المفاوضات على الجولان. ولبيان ما يمكن ان تتمخّض عنه هذه المفاوضات لا بد من إبراز النقاط التالية:

١ ـ تصر سورية على انسحاب اسرائيلي كامل من الجولان، وعلى سيادة سورية كاملة عليها. وهذا لا يتعارض مع ايجاد ترتيبات أمنية معينة. وتقف الولايات المتحدة مع سورية في موقفها هذا. وقد بدا هذا الموقف الأمريكي واضحاً في مناسبات عدة منها قمة الرئيسين كلينتون والأسد، عندما أخذ الرئيس كلينتون يؤمّن على مطالب الرئيس الأسد.

٢ ـ ترى إسرائيل في الجولان ضرورة استراتيجية او ما يسمونها حاجة أمنية فحسب، فلا ينطبق عليها من وجهة نظر اليهود ما ينطبق على فلسطين التي يدّعون انها ارض الميعاد. والاعتراف بالحاجة اليها لأسباب أمنية يعني بالضرورة الاعتراف بها أرضاً سورية محتلة. وهذا يضعف من موقف اسرائيل التفاوضي مهما تجلّت قدرة اسرائيل على المناورة والابتزاز. ومواقف الحزبين الكبيرين من الجولان واضحة. فحزب الليكود ضم الجولان لأسباب سماها أمنية، وحزب العمل يرى الاحتفاظ بها لذات السبب.

٣ ـ استدعت الإدارة الأمريكية بعد قمة كلينتون ـ الاسد، رابين إلى واشنطن واعلنت اثناء تلك الزيارة عن موافقة الولايات المتحدة على تزويد اسرائيل بأحدث الطائرات الأمريكية وبكمبيوتر عملاق يجري ستة ملايين عملية في الثانية، وهو ما كانت ترفضه في السابق.

٤ ـ بعد عودة رابين من واشنطن أطلق تصريحات متفرقة منها أنه سيُجري استفتاءً شعبياً على أي انسحاب من الجولان، وأن قوة اسرائيل لم تعُد كما كانت سنة ١٩٤٨. وأن سورية لا تشكل بمفردها تهديداً جدياً لاسرائيل، وأن التهديد يأتي من العرب مجتمعين فقط.

وبالتدقيق فيما مَرّ نجد أن الولايات المتحدة استدعت رابين لواشنطن بعد قمة كلينتون ـ الاسد للبحث في مستقبل الجولان تحديداً. وفي أعقاب المفاوضات أعلنت الولايات المتحدة عن تزويد اسرائيل بما طلبته من أحدث الطائرات وبالكمبيوتر العملاق. وصرّح بعض حواشي الإدارة الامريكية أو من يُسمع صوتهم في الولايات المتحدة بأن امتلاك اسرائيل للأسلحة النووية تمليه الضرورات الأمنية، وطالبوا بضم اسرائيل للنادي النووي. ويفهم من هذا أن رابين اعطى موافقته على الانسحاب من الجولان، وأن الولايات المتحدة اعطت اسرائيل قوة تمنحها أمناً يعوّضها عن الأمن المفقود بفقدها الجولان.

وفي تقديري فإن الحقيقة غير ذلك. فالاستفتاء في الدول الديمقراطية خلاف الأصل، بل يعتبره البعض خروجاً على الديمقراطية نفسها. وهو إذا ما أجري فإنما يكون للالتفاف على الجمعية التشريعية ومخاطبة الشعب من فوق رأسها. لذلك ترفض الجمعيات التشريعية اجراء الاستفتاءات لأنها تعتبر نفسها كلمة الشعب وممثلته. فلا استفتاءات في ظل جمعيات تشريعية افرزتها انتخابات ديمقراطية.

وإذا استعرضنا القوى السياسية في الكنيست وجدنا أن الغالبية الساحقة ترفض الانسحاب الكامل من الجولان وعلى رأسها ممثلو الحزبين الكبيرين. لذلك لا حاجة لرابين، ان كان حقاً يرفض الانسحاب، أن يختبيء وراء نتيجة استفتاء شعبي ما دام بمقدوره أن يختبيء وراء جمعية تشريعية يعترف العالم بسلطتها وبمسؤوليتها وبصلاحيتها. وحقيقة الأمر أن رابين يريد أن يلجأ للاستفتاء على الانسحاب لأنه لا يستطيع أن يمرر قرار الانسحاب في الكنيست. فحكومة رابين تحكم بأكثرية صوت واحد فقط يحققها له خمسة أصوات عربية، صوتان منها للحزب العربي الديمقراطي. ولما كان حزب

العمل برفض الانسحاب فإن رابين لا يستطيع ان يضمن وقوف جميع اعضاء الحزب في الكنيست إلى جانبه إذا ما عرض قرار الانسحاب من الجولان على الكنيست، فيكفي أن يتمرّد بضعة أعضاء من حزبه عليه فيسقط مشروعه ان لم تسلط جكومته.

يحاول رابين أمام هذا المأزق ان يلقيّ على الكنيست فيلجأ إلى الشعب. والشعب في اسرائيل، كبقية شعوب العالم، ليس من الصعب تضليله والتلاعب بعواطفه فينتقل من الرفض إلى الموافقة ومن اليمين إلى اليسار، لذلك فإن تمرير مشروع الانسحاب من الجولان باستفتاء اسهل بكثير من تمريره في الكنيست. والسؤال هو: هل يستطيع رابين أن يجري استفتاء؟ لا اظن ذلك لأن من السهل ان تلجأ كتل المعارضة لاخضاع حكومة رابين إلى تصويت بالثقة فتسقط جرّاء تعاون نفر من اعضاء حزب العمل مع المعارضة لتجري انتخابات جديدة. وأمام هذه العقبات فإن من الممكن أن تبقى المفاوضات على الجولان تراوح مكانها وبين اخذ ورد إلى ان تجري الانتخابات القادمة في موعدها المقرر. وسواء اجريت انتخابات مبكرة أم اجريت الانتخابات في موعدها المقرر فسيكون الانسحاب من الجولان البند الرئيسي في الدعاية الانتخابية للاحزاب □

تتمة ـ مشكلة اليمن

٣ ـ كسب أهل القوة والمنعة الذين يمكن أن يُسلّم الحكم بواسطتهم. (انظر موضوع الدعوة إلى الإسلام. خصوصا الاعداد ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥ من مجلة «الوعي»).

الأنظمة الظالمة تتهاوى، والدستور الإسلامي جاهز للتطبيق. والشباب المسلم القادر على القيادة جاهز لمباشرة العمل. والأمة الإسلامية متشوقة لعودة الإسلام. ولا يبقى إلاّ مزيد من الجهد المباشر لزيادة الوعي العام وكسب المزيد من القوة، حتى يحدث الله امراً كان مفعولاً.

فعلى الله يا أبناء الإسلام توكلوا، وإلى العمل الواعي المنتج اندفِعوا، بأقصى طاقة وأقصى سرعة. لانقاذ أنفسكم وأمتكم، من ذل الجاهلية، وتحكم الغرب الكافر وعملائه السفهاء.

قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلِفنّهم في الأرض كما آستخلفَ الذين من قبلهم وليمكنّنَّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنّهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون * وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون * لا تحسبنّ الذين كفروا معجزين في الأرض ومأواهم النار ولبئس المصير﴾ صدق الله العظيم □

حسن ناصر

تتمة ـ سؤال وجواب ـ جواب ٢:

فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» فإن الإستطاعة هنا هي تأمين المهر والنفقة من مسكن وملبس ومأكل. وحين يقول ﷺ: «**ما أمرتكم به فاتوا منه ما استطعتم**» أو حين يقول تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ أو حين نقول في الحكم الشرعي: **يجب على المسلم أن يعمل لاقامة الخلافة بأقصى طاقته**، فإن الاستطاعة أو الطاقة هنا تشمل جميع أنواع الاستطاعة من مالية وجسدية وفكرية. وهي كل ما يملكه من قدرات حقيقية.

وهنا لا بد أن نستبعد ما يسميه بعضهم بالاستطاعة النفسية. فقد يكون المرء يملك الزاد والراحلة والإذن الحكومي ولكن نفسه تبخل ببذل نفقات الحج أي هو لا يملك الاستطاعة النفسية، فهذه لا يعترف الشرع الإسلامي بها. وقد يكون المرء قادراً على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من ناحية فكرية وبلاغية ومالية ولكنه جبان أي لا يملك الجرأة (الاستطاعة النفسية) وهذا لا عذر له شرعاً إن تقاعس بسبب جبنه.

ولذلك فالاستطاعة تحددها الإمكانات المتوفرة حقيقة عند الشخص، ولا عبرة بمدى الجبن أو مدى البخل أو الخجل أو التردد أو اليأس الذي قد يكون عند الإنسان □

إن الله يغفر الذنوب جميعاً

قال تعالى: ﴿قُلْ يا عِبادِيَ الذين أسرفوا على أنفسهمْ لا تَقْنَطوا من رحمةِ الله، إنّ الله يغفرُ الذنوب جميعاً، إنهُ هو الغفورُ الرحيم﴾ [سورة الزمر/ ٥٣].

قال ابن كثير في تفسيره: (هذه الآية الكريمة دعوة لجميع العصاة من الكفرة وغيرهم إلى التوبة والإنابة، وإخبار بأن الله تبارك وتعالى يغفر الذنوب جميعا لمن تاب منها ورجع عنها، وإن كانت مهما كانت)

﴿قل﴾ اي يا محمد ﷺ.

﴿الذين أسرفوا على أنفسهم﴾ أي ارتكبوا المعاصي حتى ولو كانت الاشراك بالله.

﴿لا تقنطوا﴾ اي لا تيأسوا ولا تقطعوا الأمل.

﴿من رحمة الله﴾ اي مغفرته وكرمه.

﴿إن الله يغفر الذنوبَ جميعاً﴾ اي لا يوجد ذنب إلا ويغفره الله. ولكن الله وضع للغفران شروطا. ومن أهم هذه الشروط التوبة النصوح. والشرك بالله الذي هو أكبر الكبائر يغفره الله إذا تاب صاحبه منه. وقوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يُشْرَكَ به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ أي لا يغفر الشرك إذا مات صاحبه وهو مشرك دون أن يتوب.

وقال رسول الله ﷺ: **«يغفرُ الله للشهيد كلَّ ذنب إلّا الدَّيْن، فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك»** رواه أحمد ومسلم.

وقال عليه وآله الصلاة والسلام: **«الحجّ المبرور ليس له جزاء إلّا الجنّة»** رواه مسلم. وقال: **«من اتى هذا البيْتَ فلم يرفُثْ ولم يفسُقْ رجع كما ولدته امه»**.

وهنا يرد سؤال: هل الذي يحج البيت دون أن يرفث أو يفسق تُغفر كل ذنوبه مهما كانت؟ والجواب: ان النص المطلق يبقى على اطلاقه ما لم يرد نص يقيده، والحديث هنا يقول: **«رجع كما ولدته أمه»** أي بدون ذنوب مطلقا لأن الولد المسلم حين تلده أمه يكون بلا ذنوب مطلقا. وقد وردت نصوص تقيد هذا الحديث بحقوق الله واستثنت منه حقوق الناس. أي أن حقوق الناس لا بد أن يعيدها إلى أصحابها أو يسامحوه بها. وقد وردت نصوص تقيّد هذا الحديث بالتوبة النصوح، اي أن الله يعفو عن حقوقه ويغفر للعبد إذا تاب توبة نصوحا. والتوبة النصوح تتطلب أن يندم المرء من صميم قلبه على المعاصي التي اقترفها، وأن يعزم عزما أكيدا على الإقلاع عن المعاصي وأن ينوي نية صادقة على عدم العودة إليها.

هناك بعض الجهلة يقولون: ما دام أن الله يغفر الذنوب جميعا، وما دام أن الحج يغسل الذنوب ويعيد المرء كيوم ولدته أمه، فلا بأس أن يرتكب المرء من الذنوب ما شاء ثم يذهب كل بضع سنوات إلى الحج فيمحو هذه الذنوب. ومن باب الاحتياط فهو يرصد مبلغا من المال ويوصي إلى بعض الأشخاص كي يحجوا عنه بعد موته لمحو الذنوب التي يكون قد ارتكبها بين موته وبين آخر حجة حجها.

وهذا الكلام وهذا التفكير هو ضرب من السفاهة، لأن الذي يحج وهو عازم على ارتكاب المعاصي عند عودته من الحج هو غير تائب، بل هو مستهزىء بربه. قال ﷺ: **«التائب من الذنب كمن لا ذنب له، والتائب من الذنب العائد إليه كالمستهزىء بربه»** □

«التسامح الإسلامي» والمقصود من طرحه هذه الأيام

بُعث رسول الله ﷺ رحمة للناس أجمعين. والإسلام هو دين الرحمة، ودين التسامح، وكان ﷺ أرحم الناس وأسمحهم. والمسامحة والتسامح خلق إسلامي رفيع حث عليه الإسلام. ويتجلى هذا الخلق في المعاملات، ذلك انها بطبيعتها تقتضي التسامح لا التضييق والتشدد، قال الجوهري في الصحاح: المسامحة: المساهلة، والتسامح: التساهل.

وقال عليه وآله الصلاة والسلام: «**رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى**» (رواه البخاري).

وعن عمرو بن عبسة قال: «**أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله مَنْ تبعك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد». قلت: ما الإسلام؟ قال: «طيب الكلام واطعام الطعام». قلت ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة...»**» (رواه أحمد).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**دخل رجل الجنة بسماحته قاضياً ومتقاضياً**» (رواه أحمد).

والسماحة هي خلق الكرام، قال الشاعر:

ولا ترجو السماحةَ من بخيلٍ
فما في النار للظمآنِ ماءُ

والتسامح كما تقدم يعني التجاوز عن المسيء، والتنازل عن الحق المالي أو المادي أو جزء منه، والتيسير على المدين والمعسر، والعفو عن المخطىء والمسيء، في غير معصية ولا تجاوز لحد شرعي أو تهاون في حق من حقوق الله تعالى أو أمر من أمور العقيدة الإسلامية. فإذا ما تعلّق الأمر بشيء من هذا كله، طلب الإسلام عدم التساهل، وحث على التشدد فيه إلى أقصى درجة، وحرّض المسلمين على عدم التنازل عن شيء من هذه الأساسيات مهما صغر وقلّ. والقرآن الكريم زاخر بهذا مليء به، فالله تعالى يقول: ﴿**وإن طلقتموهن من قبل أن تمسّوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح، وأن تعفوا أقرب للتقوى، ولا تنسوا الفضل بينكم، ان الله بما تعملون بصير**﴾ وقال تعالى: ﴿**والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون. والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون. والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون. وجزاء سيئة سيئة مثلها، فمن عفا وأصلح فأجره على الله، انه لا يحب الظالمين. ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل. إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق، أولئك لهم عذاب أليم. ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور**﴾. كما قال سبحانه: ﴿**يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى، الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى، فمن عُفِيَ له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء إليه بإحسان، ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم**﴾.

فهذه الآيات وأمثالها إنما هي كما ذكرنا في الحقوق الفردية لا في حقوق الله تعالى ولا في مسائل العقيدة، ولا حتى في المسائل المتعلقة بكيان المسلمين ودولتهم.

قال تعالى: ﴿**فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد، فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلّوا سبيلهم، إن الله غفور رحيم**﴾.

والآية لا تحتاج إلى بيان فهي تحثّ على قتل المشركين حين حصول الحرب الفعلية معهم، ويُقتَلون أينما وجدوا ويحاصرون في الأمكنة التي يتحصنون فيها، ويُرصَدون في كل ممر أو طريق، ويراقبون أينما كانوا وحيثما ذهبوا.

ويقول تعالى: ﴿**وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر أنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون. ألا تقاتلون قوماً نكثوا ايمانهم وهمّوا باخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرّة، أتخشونهم، فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين. قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشفِ صدور قوم مؤمنين. ويُذهبْ غيظ قلوبهم، ويتوبُ الله على من يشاء والله عليم حكيم**﴾.

أليس هذا تحريضاً سافراً على قتال الكفار وأخذهم بالشدة والقسوة التي يستحقونها؟ فهل

يتطرق إلى عاقل مؤمن بعد هذا شك في أن هذا هو السبيل الوحيد للتعامل مع أعداء الله وأعداء دينه كاليهود والصرب وغيرهم من الكفار الذين يدخلون في حرب مع المسلمين؟

ومن أين يمكن أن يأتي التسامح مع هؤلاء الأعداء والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم واخوانكم أولياء ان استحبّوا الكفر على الإيمان، ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون﴾.

نعم لقد قطع القرآن الكريم ولاء المسلم لأبيه وأخيه إن استحب هذا الأخير الكفر على الإيمان، فكيف بالعدو، الذي لا تربطنا به رحم ولا تشدّنا إليه قرابة، وفوق هذا وذاك يبادئنا بالعداوة،ولا يرقب فينا إلاّ ولا ذمة،ولا يحفظ عهدا أو وعدا،ولا يقيم حتى لإنسانية الإنسان وزنا؟! ويقول تعالى: ﴿إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم أن تولوهم، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون﴾.

كذلك منع الإسلام التسامح والتساهل في الحدود وجعله سببا لهلاك الأمم. فرسول الله ﷺ يقول: «**يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله؟ إنما اهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد. فوالذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**».

لقد وعى المسلمون ذلك وعقلوه وطبّقوه، وتعاملوا مع كل حالة بما تستحق: فإن كانت تستحق العفو والتسامح، عفوا وتسامحوا وضربوا في ذلك المثل. وإن كانت الحالة تستحق الغلظة والشدة، تعاملوا معها بالغلظة والشدّة المناسبتين.

وهذه بعض الأمثلة: أسَرَ رسول الله ﷺ يوم بدر ابا عزة الشاعر، فاستعطف هذا رسولَ الله ﷺ وذكر له فقره وكثرة عياله، فعفا عنه ومنّ عليه، وعاهده ألا يعود لقتال المسلمين. ولما أُسِرَ مرة أخرى حاول استعطاف الرسول فقال عليه الصلاة والسلام «**لا تمسح عارضيك بمكة وتقول سخرت بمحمد مرّتين**» وأمر به فقُتل. وقال عليه وآله الصلاة والسلام «**لا يُلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين**».

وعفا رسول الله ﷺ عن أهل مكة وهم الذين آذوه وأخرجوه.

وعفا صلاح الدين الأيوبي عن الصليبيين يوم فتح القدس رغم ما فعلوه بالمسلمين.

ونكّل رسول الله ﷺ ببني قريظة لنقضهم العهد ومظاهرة الكفار على المسلمين. والأمثلة على ذلك كثيرة.

لقد ظهرت فكرة التسامح الديني في أوروبا فيما يسمى بعصر النهضة. وكان ظهورها مرافقا لميلاد المبدأ الرأسمالي الذي قام على أنقاض المفاهيم والقيم النصرانية ممثلة في الكنيسة، وأقام مكانها قيمه الخاصة والمتمثلة في الحريات الأربع ومنها حرية العقيدة.

وعندما ساد الرأسماليون العالم المعاصر، ووضعوا ميثاق هيئة الأمم المتحدة نصّوا في ديباجته على أن يكون التسامح غاية من غاياتهم. فقد جاء في الديباجة:

«نحن شعوب الأمم المتحدة،

وقد آلينا على أنفسنا: أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزانا يعجز عنها الوصف، وأن نؤكد من جديد ايماننا بالحقوق الأساسية للإنسان، وبكرامة الفرد، وأن ندفع بالرقي الاجتماعي قدما، وأن نرفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح، وفي سبيل هذه الغايات:

اعتزمنا أن نأخذ أنفسنا بالتسامح، وأن نعيش معا في سلام وحسن جوار، وأن نضم قوانا كي نحتفظ بالسلم والأمن الدولي».

ورغم هذا العهد الواضح والقاطع الذي أخذوه على أنفسهم بالتسامح فإن الكفار هم الكفار حديثا وقديما، يناصبون المسلمين العداء ويتربصون بهم الدوائر. وقد نص على ذلك القرآن الكريم وأيده الواقع المشاهد والملموس. فالله تعالى يقول: ﴿كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة، يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون﴾.

وقال تعالى: ﴿لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة، وأولئك هم المعتدون﴾.

وقال سبحانه: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد

عامهم هذا﴾ كما قال عز من قائل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يحب القوم الظالمين﴾.

كما قال: ﴿ودّ كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق﴾.

ولنتدبّر قوله عز وجل: ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملّتهم، ولئن اتّبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من وليّ ولا نصير﴾.

وشهد الواقع قديما وحديثا بكل هذا، فنصارى أوروبا قتلوا المسلمين في الأندلس وأبادوهم بحد السيف، وبيوت النار، وأجبروهم على الردّة عن دينهم، ولم يتسامحوا مع طفل ولا شيخ ولا امرأة ولا مريض. ولم يحترموا مسجداً، بل أقاموا في المساجد المسارح والمتاحف، ومنعوا المسلمين من دخولها، وهدموا جزءاً عظيما منها وأغلقوا ما تبقّى، ومنعوا اقامة الأذان والجهر به، وكل ما يدل على وجود الإسلام في تلك البلاد وغيرها، كاليونان وبلغاريا ورومانيا ويوغسلافيا وسائر دول البلقان.

والصليبيون قتلوا المسلمين في فلسطين والشام ومصر، وجعلوا من المسجد الأقصى المبارك اصطبلاً لخيلهم وحظيرة لخنازيرهم. وصليبيو هذه الأيام، لا يقلّون إجراماً عن أسلافهم، فكلهم يرمون المسلمين عن قوس واحدة، من انجليز وفرنسيين وأمريكان وروس وصرب وكروات ويونان وأحباش، وكلهم ظاهَرَ على المسلمين في فلسطين والبوسنة والهرسك وليبيا والسودان والعراق وتركيا وكافة الأقطار. وإن جرائمهم المشاهَدة والمسموعة يومياً ضد المسلمين والتي تقشعرّ لهولها الأبدان، وتشمئز لانحطاطها النفوس البشرية السويّة، لشاهدٌ صدق على كذب حديثهم، ونقضهم لعهودهم عن التسامح وحقوق الإنسان وكرامته.

لقد بدأ المسلمون اليوم يعودون لدينهم ويعملون لإعادته لواقع الحياة سيّداً لها ومنقذاً للبشرية ومخلّصاً لها من الهلاك، ومطهراً لها من أدران الرذيلة والانحطاط، وبدأوا يدركون خطأ المفاهيم والمبادىء المادية والدنيوية كلها، وتجلى ذلك في عودة الشباب إلى الله وإلى دينه والمطالبة بتحكيم شرعه، وأحسّ الكفار وأذنابهم وعملاؤهم بذلك وأدركوا أن كل أغلالهم مقطوعة، وأن كل سياطهم لا جدوى منها، فلجأوا إلى المكر والتضليل والخديعة وهم أساطينها ودهاقنتها، وراحوا يعقدون المؤتمرات ويقيمون الندوات لمحاربة الإسلام بسيف آخر، هو التحريف، فتارة يقولون إن الإسلام أباح التعددية السياسية والفكرية، وتارة يقولون إن الإسلام ساوى بين الناس في الإنسانية دون النظر إلى أديانهم وأشكالهم، وتارة يضعون الإسلام وأديان الشرك والتحريف في سلة واحدة، ويقولون: كلٌ من عند الله، فالأديان إنما جاءت من إله واحد، فلا غضاضة ولا حرج على الإنسان أن يتّبع أي دين منها، ناسين قوله تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يُقبَل منه، وهو في الآخرة من الخاسرين﴾، ومتناسين قوله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه، فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عمّا جاءك من الحق﴾ وقوله تعالى: ﴿وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ ومُعرضين عن قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾ وعن قول رسول الله ﷺ: «**الم آتِ بها بيضاء نقية، ولو كان اخي موسى حياً ما وسعه إلّا اتّباعي**».

ولقد تولى كِبْرَ هذه الفَريّة على الله فئتان:

حاكمٌ عميل، يسعى لإرضاء أسياده وأوليائه من الكفار، وعالِمٌ من علماء السلاطين، باع آخرته بدنيا غيره.

نعم لقد افلس التضليل الإعلامي الرسمي عن تحرير المقدسات والتصدي «للاستعمار والإمبريالية»، وسقطت أقنعة النضال المزيّف عن وجوه جميع الخونة، فإذا هم تجّار نضال رخيص، راحوا يتسابقون للاعتراف بكيان اليهود واعطائه صفة الشرعية في أرض المسلمين. وظهر لكل ذي عينين أن علماء السوء ليسوا سوى تجار مبادىء محرّفة، وإن حكّام المسلمين إنما يحاربون الله ورسوله ويوادّون من حادّ الله ورسوله والمؤمنين. فبدأ هؤلاء الضالون المضلون يبحثون عن قناع جديد. فتارة يعقدون مؤتمراً للتقارب بين الأديان، وتارة اخرى يتحدثون عن التسامح الإسلامي

زاعمين أن الإسلام وسائر الأديان متساوية الشرعية، وذلك لتجريع المسلمين كأس الذل والهوان، بالتنازل عن أرض المقدسات والقبول باليهود في أرض المسلمين، ظانّين أن المسلمين لا يعرفون من هم اليهود، ولا من هي الدول الكافرة التي تقف من ورائهم، ولا حقيقة أن الإسلام وحده الدين الحق ﴿يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون﴾ ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾.

وختاماً فإن الله تبارك وتعالى قطع لنا ببيان واضح لا لَبْس فيه كيف تكون علاقتنا بالكفار والمشركين، قال تعالى في سورة الممتحنة ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءاؤا منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده﴾. قال ابن كثير في تفسير هذا النص: يقول تعالى لعباده المؤمنين الذين أمرهم بمصارمة الكافرين وعداوتهم ومجانبتهم والتبرّي منهم ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه﴾ أي واتباعه الذين آمنوا معه ﴿إذ قالوا لقومهم إنّا بُرءاؤا منكم﴾ أي تبرّأنا منكم ﴿ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم﴾ أي بدينكم وطريقكم ﴿وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً﴾ يعني وقد شرعت العداوة والبغضاء من الآن بيننا وبينكم ما دمتم على كفركم فنحن أبدا نتبرأ منكم ونبغضكم **حتى تؤمنوا بالله وحده**، أي إلى أن توحّدوا الله فتعبدوه وحده لا شريك له، وتخلعوا ما تعبدون معه من الأوثان والأنداد.

أخيراً لنا أن نتساءل: أعلماء السوء أزناب السلاطين أعلم باليهود والنصارى بخاصة، والكفار بعامة، أم رب العزة تعالى الذي أنزل فيهم قرآنا يُتلى إلى آخر الدهر؟!

فالإسلام حث على السماحة والتسامح ضمن المباح، أما حين يكون هذا التسامح في حق الله فقد حرّمه. فالمسلم يتنازل عن حق مادي له، ولكنه لا يجوز أن يتنازل عن حق الله. فالتسامح غير التفريط بما أوجبه الله أو اقتراف ما نهى عنه. وإدراك هذه الحقيقة ضروري للمسلمين حتى يفوّتوا على المنافقين من الحكام العملاء ومن علماء السوء خططهم الخبيثة لابعاد المسلمين عن الإسلام بحجة التسامح، وذلك مداهنة للكفار وتحقيقاً لمآربهم □

ملاحظة: من أجل التوفيق بشكل دقيق بين النصوص التي تحض المسلمين على بغض الكفار وعداوتهم، والنصوص التي تحض على برّهم والإحسان إليهم لا بد من ملاحظة أن البغض والعداوة تكون حين يعتدون على المسلمين وحين يكونون في حالة حرب مع المسلمين. أما حين يكونون أهل ذمة للمسلمين أو حين تكون بينهم وبين المسلمين معاهدة فعندها يعاملهم المسلمون بالبر والقسط والإحسان. فقوله تعالى: ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنّا بُرآءُ منكمْ ومما تعبدون من دون الله، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاءُ أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده﴾ [الممتحنة/ ٤]، هذه الآية جاءت حين أراد بعض الصحابة (حاطب بن أبي بلتعة) أن يلقي بالمودّة إلى مشركي مكة الذين كانوا في حالة حرب فعلية مع المسلمين، فجاءت تأمرهم بالتبرّؤ من مشركي مكة كما تبرأ المؤمنون مع ابراهيم عليه السلام من قومهم الكفار. والآية هنا جعلت سبب العداوة والبغضاء عدم الإيمان بالله دون ذكر حالة الحرب، ولكن الآيات التي جاءت بعدها في السورة نفسها [الممتحنة ٨ و ٩] قيدت ذلك بحالة الحرب: ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرّوهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين * إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم أن تولّوهم، ومن يتولّهم فأولئك هم الظالمون﴾.

والمسلم قد تكون مودّة بينه وبين الكافر إذا لم يكن محارباً ولا معادياً للإسلام والمسلمين، فقد كان رسول الله ﷺ يحب عمّه أبا طالب رغم أنه لم يسلم (على أرجح الأقوال) وفيه نزل قوله تعالى: ﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾. والمسلم الذي يتزوج كتابية يكنّ لها المودّة والرحمة كما قال تعالى: ﴿وجعل بينكم مودّة ورحمة﴾. والمسلم مأمور ببرّ والديه حتى لو كانا كافرين لقوله تعالى: ﴿وبالوالدين إحساناً﴾ وقوله: ﴿وصاحبهما في الدنيا معروفاً﴾. والمسلم من طبعه الذي وصفه به القرآن أنه يحب المواطنين غير المسلمين (أهل الذمة) حتى لو كانوا هم يضمرون له البغضاء، قال تعالى: ﴿ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم﴾ [آل عمران / ١١٩].

أحكام الضرر في الإسلام

بقلم محمد حسين عبد الله

لا يجوز للإنسان أن يلحق الضرر بغيره ولا بنفسه. وقد جاءت النصوص الشرعية وما استنبط منها من قواعد شرعية لتبين أحكام الضرر. وأنواع الضرر كثيرة منها ما تناولته النصوص بالإسم ومنها ما تناولته بالوصف فيدخل تحت عمومات النصوص. وهناك بعض الضرر يجوز للمرء أن يوقعه على نفسه، وهناك ضرر يحرم عليه ايقاعه على نفسه، ولا بد من الدخول في شيء من التفصيل.

قد يكون الضرر في الشيء، وقد يكون الضرر في الفعل، والله سبحانه وتعالى أباح الأشياء بأدلة عامة كقوله تعالى: ﴿ألم تروا أنّ الله سخّر لكم ما في السموات وما في الأرض..﴾ ٢٠/ لقمان واستثنى من هذه الأشياء بعضها، فحرّمها بأدلة كقوله تعالى: ﴿حُرّمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير...﴾ ٣/ المائدة، وإنْ وجد ضرر في شيء من الأشياء المباحة، حُرّم ذلك الشيء لكونه ضارا بنصّ القاعدة الشرعية: «**كل فرد من أفراد الأمر المباح إذا كان ضاراً حُرّم ذلك الفرد، وظلّ الأمر مباحاً**» ودليل هذه القاعدة هو أنّ الرسول ﷺ حين مرّ بالحِجْر، وهي منازل ثمود قوم صالح، واستقى الناس من بئرها، فلما راحوا قال رسول الله ﷺ: «**لا تشربوا من مائها شيئا، ولا تتوضؤوا منه للصلاة، وما كان من عجين عجنتموه فاعلفوه الإبل، ولا تأكلوا منه شيئاً، ولا يخرجنّ أحد منكم الليلة إلاّ ومعه صاحب له**» فحرّم الرسول ماء بئر الحجر لأنّ هذا الماء ضارٌ بعينه، وأمّا جنس الماء فظلّ مباحا بالدليل العام.

وإن كان التصرف بشيء من الأشياء المباحة يؤدي إلى ضرر، فإنّه أيضا يكون حراما، بنصّ القاعدة الشرعية: «**كل فرد من أفراد الأمر المباح إذا كان ضاراً أو مؤدياً إلى ضرر حُرّم ذلك الفرد وظلّ الأمر مباحاً**» ودليلها هو ما رُوي: (أنّ رسول الله ﷺ أقام بتبوك بضع عشرة ليلة لم يجاوزها، ثم انصرف قافلاً الى المدينة، وكان في الطريق ماء يخرج من وشل. ما يروي الراكب والراكبين والثلاثة، بوادٍ يُقال له وادي المشقق، فقال رسول الله ﷺ «**من سبقنا إلى ذلك الوادي فلا يستقينّ منه شيئاً حتى نأتيه**»، قال: فسبقه إليه نفرٌ من المنافقين، فاستقوْا ما فيه، فلما أتاه رسول الله ﷺ وقف عليه، فلم ير فيه شيئاً، فقال: «من سبقنا إلى هذا الماء؟ فقيل له: يا رسول الله فلان وفلان، فقال: «أولم انههم أن يستقوا منه شيئاً حتى آتيه» ثم لعنهم رسول الله ﷺ ودعا عليهم) فحرّم شرب ذلك الماء حتى يأتيه، لأنّ شربه أدّى إلى ضرر الآخرين الذين لم يجدوا في الوادي ماء يستقون منه.

فالشارع أباح الماء، ولكنه حرّم ماء بئر الحِجْر لأنّه ضارّ، وحرّم ماء وادي المشقق لأنّ انتفاع البعض به، أدى إلى ضرر الآخرين، وبذلك يكون الضرر في بعض الأشياء، أو الضرر الذي يؤدي إليه الانتفاع ببعض الأشياء، سبباً في تحريم هذه الأشياء الضارة، أو المؤدية إلى ضرر.

أمّا الأفعال، فالأصل فيها التقيّد، وحكم الفعل يكون واحداً من الأحكام الخمسة وهي: الفرض، والمندوب، والمباح، والمكروه، والحرام. وقد أباح الشارع بعض هذه الأفعال بأدلة عامة، كالنظر والأكل والمشي، وغير ذلك من الأفعال الجِبِلّيّة، قال تعالى: ﴿قل انظروا ماذا في السموات والأرض...﴾ ١٠١/ يونس، وقال تعالى: ﴿كلوا من رزق ربكم واشكروا له..﴾ ١٥/ سبأ، وقال تعالى: ﴿فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه﴾ ١٥/ الملك. وجاءت أدلة أخرى مخصصة هذه الأدلة العامة، فأخرجت بعض أنواع النظر، والأكل، والمشي، جاعلةً لها أحكاما غير الإباحة، كالحرام والفرض والندب، وكذلك جاءت قاعدة: «**كل فرد من أفراد الأمر المباح إذا كان ضاراً أو مؤدياً إلى ضرر حرّم ذلك الفرد، وظلّ الأمر**

مباحاً» فخرجت الأفعال الضارة، لأنّ لفظ الأمر يعني الفعل والشيء، اذ يقول الرسول ﷺ في آخر حديث الحِجْر: «**ولا يخرجنّ أحد منكم الليلة إلّا ومعه صاحب له**» غير أن رجلين من بني ساعدة خالفا الأمر، إذ خرج أحدهما لحاجته فخنق على مذهبه، أي في طريقه، وخرج الآخر في طلب بعير له، فاحتملته الريح حتى طرحته بجبل في طَيّء، فأُخبر بذلك رسول الله ﷺ، فقال: «**ألم أنهكم أن يخرج منكم أحد إلا ومعه صاحبه**» ثم دعا للذي أصيب في طريقه فشفي، وأما الآخر الذي وقع بجبل طيء، فإنّ طيّئاً أهدته لرسول الله ﷺ حين قدم إلى المدينة المنورة.

فالأفعال إن طرأ عليها ما يجعلها ضارة او تؤدي إلى ضرر أصبحت حراماً، كالشرب والوضوء في حديث الحِجْر، وكالشرب في حديث وادي المشقق، وظلّ جنس هذه الأفعال مباحاً، لأنّ الضرر كان طارئاً عليها، وليس هو موجوداً في تكوينها، فالماء والشُّرب والخروج أمور غير ضارة أصلاً، وقد اباحها الشارع، وإنما طرأ ضرر على أفراد منها فصارت حراماً بنص القاعدة الشرعية المستنبطة من الأحاديث النبوية. فإعطاء المعلومات ـ مثلاً ـ امرٌ مباح، ولكن إعطاء معلومات عن حَمَلَة الدعوة للسلطات، إن كانت تلحق ضرراً بحملة الدعوة فحرام، لأنّه واقع انطبقت عليه قاعدة: «**كل فرد من أفراد الأمر المباح إذا كان ضاراً او مؤدياً إلى ضرر حُرّم ذلك الفرد، وظلّ الأمر مباحاً**».

هذا بالنسبة للضرر الطارئ، أمّا إن كان الضرر موجوداً في طبيعة الفعل، ولم يرد في خطاب الشارع ما يدل على حكم هذا الفعل بعينه، فيكون كونه ضاراً دليلاً على تحريمه لأن الله حرّم الضرر، وقاعدته الشرعية: «**الأصل في المضارّ التحريم**»، ودليلها قوله ﷺ: «**لا ضرر ولا ضرار**»، وقوله ﷺ: «**من ضارّ أضرّ الله به، ومن شاقّ شاقّ الله عليه**».

والضرر ضدّ النفع، وهو إيقاع الإنسان الأذى بنفسه أو بغيره، وقد نهى رسول الله ﷺ عن إيقاع أي ضرر، بقوله: «**لا ضررَ ولا ضِرار**» لأنّ النكرة في سياق النفي تدل على العموم، والضرار هو أن يضرّ الشخص من ضرّه، وقيل إنّ الضرار هو شدّة الضرر، وكلا الأمرين داخل في معنى الضرر.

ايقاع الضرر بالآخرين:

نهى رسول الله ﷺ عن الاضرار بالآخرين، كبيرا كان أم صغيرا، قال ﷺ: «**سِبابُ المسلم فسوق وقتاله كفر**»، وقال ﷺ: «**من أشار إلى أخيه بحديدة لعنته الملائكة**»، وقال: «**لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً**» وقال: «**من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة، لقيَ اللهَ عزّ وجلّ، مكتوب بين عينيه: أيس من رحمة الله**»، وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن الاضرار بالآخرين قال تعالى: ﴿**ولا يُضارَّ كاتب ولا شهيد**﴾ ٢٨٢/ البقرة، وقال تعالى: ﴿**ولا تُمسِكوهن ضراراً لتعتدوا**﴾ ٢٣١/ البقرة. وقال تعالى: ﴿**لا تضارّ والدة بولدها ولا مولود له بولده**﴾ ٢٣٣/ البقرة. فإيقاع الضرر بالآخرين منهي عنه نهيا جازما قليلاً كان أم كثيرا بقرينة قوله ﷺ: «**لا يحل**» وبقرينة قوله «**لعنته الملائكة**» وبقرينة قوله «**أيس من رحمة الله**» فهو حرام قطعا.

إيقاع الإنسان الضرر بنفسه

جاء لفظ الضرر في قوله ﷺ: «**لا ضرر ولا ضرار**» عاما يشمل كل ضرر، سواء أكان إيقاع الإنسان الضرر بنفسه او بغيره. فالله لم يكلف عباده ما يضرهم، ونهاهم عن إلحاق الضرر بأنفسهم، فقد ورد في الصحيحين أنّ النبي ﷺ رأى رجلاً يمشي، فقيل له: إنه نذر أن يحجّ ماشيا، فقال ﷺ: «**إنّ الله لغني عن مشيه فليركب**»، وفي رواية: «**إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه**»، وسُئل (ﷺ) عن رجل نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد، ولا يفطر بنهاره، ولا يستظل، ولا يتكلم، فقال ﷺ: «**مروه فليستظل، وليتكلم، وليقعد، وليتم صومه**» رواه البخاري. وقال ﷺ: «**إذا سمعتم الطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها**» متفق عليه. هذه النصوص تدلّ على أنّ الحاق الإنسان الضرر بنفسه يكون مكروها، لأن طلب الترك في النصوص السابقة غير جازم، والمكروه لا يأثم فاعله. وإن كان تركه امتثالاً لأمر الله يُمدح فاعله ويُثاب عليه.

ويُستدل من نصوص أخرى أن إلحاق الإنسان الضرر بنفسه مباح، ومن هذه النصوص ما روي عن عائشة «**أنّ النبي ﷺ كان يقوم من الليل**

حتى تتفطر قدماه. رواه البخاري، (وعن عطاء بن رباح قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ فقلت: بلى، قال: هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف، فادعُ الله لي: قال ﷺ: **إن شئتِ صبرتِ ولكِ الجنة، وإن شئتِ دعوتُ الله تعالى أن يعافيكِ**» فقالت: أصبر، فقالت: **إني أتكشف، فادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها) متفق عليه. فهذه المرأة اختارت الصبر على الضرر مقابل أن يكون لها الجنة، وقد أقرّها الرسول ﷺ على اختيارها.**

وهناك نصوص تدلّ على أنّ ايقاع الإنسان الضرر بنفسه، إن بلغ حدا معيناً يكن حراماً، قال ﷺ: «**مَن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يتوجّأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بسُمّ فسُمّه في يده يتحسّاه في نار جهنم، خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تردّى من جبل فقتل نفسه، فهو يتردّى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً**»، فالضرر الذي يؤدي إلى الهلاك حرام. وكذلك إن كان الحاق الضرر بالنفس يخشى منه الهلاك كان حراماً أيضاً، وقد فهم الصحابة ذلك من قوله تعالى: ﴿**ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً * ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً**﴾ ٢٩، ٣٠/ النساء، فقد روي عن عمرو بن العاص أنه قال: (احتلمت في ليلة باردة في غزاة ذات السلاسل، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: «**يا عمرو، وصليتَ بأصحابك وأنت جُنُب**»! فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال، وقلت: إني سمعت الله يقول: ﴿**ولا تقتلوا أنفسكم**﴾ فضحك النبي ﷺ ولم يقل شيئاً) وقد أورد البخاري هذا الحديث في (باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت أو خاف العطش تيمم) فالضرر الذي يؤدي إلى الهلاك، أو الذي يغلب على الظن أنه يؤدي إلى الهلاك، يحرم على المرء أن يوقعه في نفسه.

وقد نهى رسول الله ﷺ أيضاً عن أن يوقع الإنسان بنفسه ضرراً يحول دون قيامه بما هو مفروض عليه شرعاً قال رسول الله ﷺ: «**أحبُّ الصيام إلى الله صيام داود، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفرُّ إذا لاقى**» أي لا يفرُّ إذا لاقى العدو في القتال، لقوة نفسه بما أبقى فيها نتيجة صيامه وقيامه الموصوفين في الحديث، فعبادته لم تؤثر على قتاله وثباته للعدو، ولم تجعله ضعيفاً في جسمه، بحيث يفرُّ عند لقاء العدو، لأن الفرار من القتال حرام، ولأنّ وجود الضرر عند المسلم على وجه معين، يُعفي صاحبه من القتال وقد بيّن الله ذلك في قوله: ﴿**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غيرُ أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله...**﴾ ٩٥/ النساء، وبين في آية أخرى بعض صفات هذا الضرر قال تعالى: ﴿**ليس على الأعمى حرج، ولا على الأعرج حرج، ولا على المريض حرج، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار، ومن يَتَوَلَّ يعذبْه عذاباً أليماً**﴾ ١٧/ الفتح. فالقادر على القتال إن استُنفِر ولم ينفِر يعذبه الله عذابا أليما ﴿**إلا تنفِروا يعذبكم عذاباً أليماً**﴾ ٣٩/ التوبة، فإن أوقع المسلم الضرر بنفسه لكي يصبح من أولي الضرر، ويُعفى من القتال، فقد دخل فيمن يتولى عن القتال، واستحق عذاب الله، لأنه فعل في نفسه فعلاً يوصل حتما إلى الحرام، وهو التولي عن القتال، والقاعدة الشرعية تنص: «**الوسيلة إلى الحرام حرام**». وقد توعّد الله بالعذاب الذين يختلقون الأعذار للقعود عن القتال، قال تعالى: ﴿**وقالوا لا تنفروا في الحرّ، قل نار جهنم أشدّ حراً**﴾ فكيف بمن يوقع بنفسه ضرراً يقعده عن القتال!

فالضرر الذي يُقعد صاحبه ـ إن فعله في نفسه ـ عن القيام بالتكاليف الشرعية الواجبة عليه، يندرج تحت قاعدة «**الوسيلة إلى الحرام حرام**» لأنّ الضرر الذي يؤدي إلى عدم مقدرة صاحبه على القيام بالفروض، هو ضرر يؤدي إلى حرام، وهو الإقعادُ عن القيام بالفروض، كالجهاد في سبيل الله، وحمل الدعوة الإسلامية، والحجّ وطلب الرزق، قال ﷺ لعبد الله بن عمرو عندما سمعه يقول: لأصومنّ النهار ولأقومنّ الليل ما عشت، فقال له ﷺ: «**فلا تفعل، صم وافطر، ونم وقم، فإنّ لجسدك عليك حقاً، وإن لعينيك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإنّ لزَوْرك ـ أي**

ضيفك ـ عليك حقّاً» وقال عبد الله: فشدّدت، فشدّد عليّ وفي حديث آخر: «**وإن لربك عليك حقّاً، وإنّ لنفسك عليك حقّاً، ولأهلك عليك حقّاً، فأعط كلّ ذي حقٍّ حقّه**» فعلى المسلم حقوق لله، وحقوق لأهله، وحقوق للناس ولنفسه، وانّ هذه الحقوق، وخاصةً الواجب منها، مطلوبةٌ منه على وجه الإلزام إن كان قادراً على ادائها، فلا يجوز له أن ينهك جسده بالعبادات المندوبة أو غيرها من الأعمال المباحة، بحيث يصبح غير قادر على أداء هذه الحقوق الواجبة، فالرسول ﷺ نهى عن انهاك الجسد بالصلاة النافلة، وبصيام التطوع، فكيف إن كان الضرر آتيا من الإنسان نفسه في غير ذلك، كأن يقطع يده، أو أن يتناول مادة تسبب له مرضا مزمنا يقعده عن أداء هذه الحقوق!

فأي ضرر يوقعه الإنسان بنفسه، يمنعه من القيام بالواجبات الشرعية المفروضة عليه يكون حراما، لقوله ﷺ في الحديث الذي سبق أن ذكرناه «**ولا يفرّ إذا لاقى**» ولقوله ﷺ: «**إن لربك عليك حقاً، وان لجسدك...**» الحديث، ولقوله ﷺ: «**كفى بالمرء إثما أن يُضيّع من يقوت**» أي من يعيلهم كنفسه ومن لهم حقّ النفقة عليه، فالضرر الذي يوقعه في نفسه، ويؤدي إلى عدم مقدرته على إعالتهم حرام.

ومن أوقع في نفسه ضررا حراما، عوقب عقوبة تعزيرية، لأنه ارتكب في حقّ نفسه جريمة نهى الشرع عنها نهيا جازما، ودليل ذلك ما روي عن جابر قال: (**لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو، وهاجر معه رجل من قومه، فاجتوَوْا المدينة، فمرض فجزع، فأخذ مشاقصا فقطع بها براجمه، فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه وهيئته حسنة، وراه مغطيا يديه، فقال له: ما صنع بك ربك، قال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ فقال: مالي اراك مغطيا يديك؟ قال: قيل لي لن نصلح منك ما افسدت، فقصها الطفيل على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «وليديه فاغفر»**) ففي الحديث دليل على أنّ من أفسد عضوا من اعضائه لم يصلح يوم القيامة، بل يبقى على الصفة التي أفسد عليها عقوبة له، فالله غفر لصاحب القصة ذنبه بسبب هجرته إلى رسول الله ﷺ، ولم يغفر له إفساده ليديه. وفي حديث آخر، «**نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم، إذ قال له رجال من المسلمين: إنك تواصل يا رسول الله، قال: وايكم مثلي، إني أبيت يُطعمني ربّي ويسقيني، فلما ابوا أن ينتهوا عن الوصال، واصل بهم يوما ثم يوماً، ثم رأوا الهلال، فقال: لو تأخر لزدتكم، كالمُنكل بهم حين ابوا أن ينتهوا**» والتنكيل من الرسول ﷺ لا يكون إلاّ على فعل الحرام، والفعل في هذا الحديث هو مواصلة الصوم دون افطار أو سحور، وهو ما يلحق الضرر بالجسم، بحيث لا يستطيع الإنسان معه أن يقوم بما يجب عليه كالجهاد والسعي في طلب الرزق، فالتنكيل من الرسول ﷺ لهم، كانت عقوبة تعزيرية على قيامهم بما يضرُّ أنفسهم، وهو الوصال في الصوم.

الضرر الناتج عن الأعمال المشروعة وعن الأشياء المباحة:

ذكرنا سابقا أنّ ايقاع الإنسان الضرر بنفسه قد يكون مكروها، وقد يكون حراما، استنادا إلى واقع الضرر وإلى الأدلة الشرعية المنطبقة عليه.

أمّا الضرر الناتج عن الأفعال المطلوبة شرعا، وعن تناول بعض المطعومات المباحة، فإنّ الضرر إن لم يُؤدِ إلى الهلاك، ولم يمنع من القيام بالفروض، فإنه لا شيء فيه، أي لا يترتب عليه عدم الإتيان بهذه الأعمال المشروعة، ولا عدم تناول هذه المواد المباحة. فالصوم وإن أدّى إلى الصداع الذي لا يمنع من القيام بالفروض، يظلّ مطلوبا، وكذلك قيام الليل، وإن أدّى إلى تعب القدمين، يظل مندوباً، وتناول القهوة والشاي، وإن ادّى إلى قلة النوم يظلّ مباحا. أمّا إن أدّى عمل من هذه الأعمال السابقة إلى ضرر مُهلك، أو إلى ضرر يمنع من القيام بالفروض بالنسبة لشخص بعينه، حُرّم ذلك العمل على الشخص ذاته، وظلّ مشروعاً لغيره.

وعندما يؤدي الضرر الحاصل من بعض الفروض كصوم رمضان، إلى عدم القدرة على القيام بفرض آخر كالجهاد، عندها يبحث عن دليل الترجيح بينهما، فقد طلب رسول الله ﷺ من المسلمين في احدى الغزوات أن يشربوا ويأكلوا في نهار يوم من رمضان ليكونوا قادرين على ملاقاة العدو □.

السلطة في مصر تفقد أعصابها

رجال المباحث المصرية يطاردون المحامين الذين شاركوا في تظاهرة القاهرة ٩٤/٥/١٧ (أ ف ب)

الأزمة بين نقابة المحامين والسلطة في مصر تشتد بسبب وفاة المحامي عبد الحارث مدني اثناء اعتقاله. في ٩٤/٤/٢٦ اعتقلت السلطة المحامي مدني وفي ٩٤/٤/٢٧ توفي، ولم تخبر السلطة ذويه بوفاته إلا في ٩٤/٥/٥.

وقد تحرّك ذووه ووجهوا اتهاما للسلطة أنها قتلته تحت التعذيب. وتحركت نقابة المحامين تطالب بالكشف عن ملابسات موته

وادّعت السلطة انها اعتقلته لأنه يساعد «الإرهابيين» وأنه لم يمت تحت التعذيب بل بسبب أزمة ربو.

وقال بيان لنقابة المحامين إن وكيل النيابة أثبت وجود اصابات في جثة المحامي، وطالبت النقابة باعادة فحص الجثة وتشريحها ولكن السلطة رفضت.

ومن الشواهد التي قدمتها النقابة ضد السلطة: ١ ـ المحامي مدني كان يتمتّع بصحة جيدة ولم يعان أمراضا مزمنة ولم يَشْكُ من مرض الربو. ٢ ـ إن تعتيما تمّ على وفاته من يوم ٩٤/٤/٢٧ إلى ٩٤/٥/٥. ٣ ـ وكيل النيابة بعد معاينة الجثة أثبت وجود اصابات ظاهرة في اماكن مختلفة من الجسم. ٤ ـ وكلاء مدني ونقابة المحامين قدموا طلباً لاعادة تشريح الجثة بمعرفة لجنة طبية. ورُفض الطلب.

وكانت نقابة المحامين قد نفذت اضرابا يوم ٩٤/٥/١٥، وقامت بمسيرة يوم ٩٤/٥/١٧ من مقرّ النقابة وسط القاهرة إلى قصر عابدين لتقديم احتجاج إلى حسني مبارك. ولكن يبدو أن السلطة فاقدة لأعصابها فحاولت منع مسيرة المحامين واشتبك رجال الأمن مع المحامين بالأيدي واطلقت القنابل المسيلة للدموع ما أصاب عدداً كبيراً من المحامين بالاختناق واطلقت عليهم النار فجرحت عدة محامين واعتقلت ما يزيد على ثلاثين محامياً. وقد اشترك في المسيرة ما يزيد على خمسة آلاف محام. وقد ردد المحامون في المسيرة هتافات تناولت حسني مبارك نفسه بالاتهام منها: «قولي يا مريم لو سألوك.. حسني مبارك قاتل أبوك» ومريم هي ابنة المحامي الذي مات بعد اعتقاله بيوم. وقد قررت نقابة المحامين الاضراب احتجاجاً على تصرفات السلطة. والأزمة ما زالت مستمرة في التفاعل.

وبهذا الصدام المباشر بين السلطة ونقابة المحامين دخلت مصر مرحلة جديدة من عدم الاستقرار. لا تستطيع السلطة اتهام المحامين «بالإرهاب» كما تتهم غيرهم، ولا تستطيع وصفهم بالغوغائية أو العبثية، ولا تستطيع اتهامهم بأنهم مأجورون لجهة خارجية، وإن فعلت فلن يصدقها أحد داخل مصر أو خارج مصر. ويبدو أن نقابات أخرى وتيارات شعبية ستتضامن مع المحامين. ويبدو أن العدّ التنازلي قد بدأ لانهيار النظام □

دَمْعَةُ الذُّلّ

الشاعر يوسف ابراهيم

١٨ من شهر رمضان ١٤١٤ هـ ١٩٩٤/٢/٢٨ م

بينما تنهمر دموع الذل من أجفان عرفات بين يدَيْ رابين، وهو يطلب مساعدته في جلسة الحوار في القاهرة، ينهمر رصاصُ الغدر من رشاش باروخ على الساجدين في صلاة الفجر في الحرم الإبراهيمي الشريف، فما أذلَّ الدموع! وما أرخص الدماء!

بجفْنِكَ الدمعُ مَرْتاعٌ وخَوّارُ ... وفي جبينِكَ وَسْمُ الذُّلِّ والعارُ

وقفْتَ كالسائلِ المنهورِ مُجْتَدِياً ... عليكَ مِنْ غاشياتِ الذُّلِّ أطمارُ

لا عِزَّةُ المجْدِ في عِطْفَيْكَ نابضةٌ ... ولا الكَرامُ الحُرُّ في جَنْبَيْكَ مَوّارُ

ولا الكرامةُ ثَوْبٌ تَرْتَديهِ وقَدْ ... تَمَزَّقَتْ عن قبيحِ الوجهِ أستارُ

جَثَوْتَ بينَ يدَيْ رابينَ مُبْتَهِلاً ... مُسْتَسْلِماً كخروفٍ وهْوَ جَزّارُ

وفي يدَيْكَ كؤوسُ السكْرِ مُتْرَعَةٌ ... في حانِ صهْيَوْنَ لا يُرْوِيكَ خَمّارُ

* * *

يا ساكبَ الدمعِ إنّ الدارَ ظامئةٌ ... ولَنْ تُروّى بسكْبِ الأدْمُعِ الدارُ

ولَنْ يُعيدَ إلى الأمجادِ عِزَّتَها ... إلّا دمٌ بلهيبِ المجدِ فوّارُ

ما أرخصَ الدمعَ في سوقِ الهوانِ وما ... لسلْعَةِ الدَّمْعِ عنْدَ العرضِ مقْدارُ

تبكي وترجو من الجلّادِ رَحْمَتَهُ ... والسَّوْطُ في كفِّهِ طاغٍ وجبّارُ

هَلْ يرحمُ الذئبُ دمعَ الشاةِ ضارعةً ... وهَلْ يلينُ لهُ نابٌ وأظفارُ

* * *

يا بائعَ الدَّمِ والأوطانِ مُرْخصةً ... وللخيانةِ أسواقٌ وتُجّارُ

وتَقْبِضُ الأجْرَ سُحْتاً ثم تَلْبَسُهُ ... ذُلاً، ويُغْريكَ كُرسيٌّ ودولارُ

أصْبَحْتَ للشَّعْبِ نَجّاساً تُكَبِّلُهُ ... لا القُدْسُ حُرٌّ ولا المَلْعونُ أحْرارُ

وتَدَّعي أنَّكَ المِغْوارُ تُنْقِذُها ... وأنتَ في حلْبَةِ التدجيلِ مِغْوارُ

وتَلْبَسُ التّاجَ مُختالاً، وأنتَ بهِ ... عارٌ من العزِّ لا مجدٌ ولا غارُ

تَرَكْتَها لذئابِ الغدْرِ تَنْهَشُها ... وتارُكُ الشاةِ مثْلَ الذئبِ غدّارُ

يجتاحُها، وهي في الأغْلالِ راسفةٌ ... مِنْ بطْشِ صهْيَوْنَ زلْزالٌ وإعصارُ

كَمْ رَوّعَتْ في ظلامِ الليلِ مِنْ أسَرٍ ... والبيتُ فوْقَ رؤوسِ الأهلِ ينْهارُ

وفي الخَليلِ صلاةُ الفجرِ مجْزرةٌ ... صُبَّ الرصاصُ على المحرابِ والنّارُ

وساحةُ الحَرَمِ الغَرقى بمنْ سَجَدوا ... تضجُّ، والنازفُ الدفّاقُ انهارُ

أينَ الدَّعِيُّ، وأينَ الثأرُ، مات بهِ ... نَبْضُ الرجولةِ، في الحانات، والثارُ

وأينَ مَنْ زعموا أنَّ الكفاحَ لهُمْ ... زادٌ، وهمْ ما توالى الدهرُ ثُوّارُ

تساقطوا وكأنَّ الأمسَ مقبرةٌ ... لما ادَّعَوْهُ وأحلامٌ وتذكارُ

لمْ يبْقَ في مُنْتداهُمْ غيرُ كأسٍ طلا ... ومَرْقصُ العُهْرِ والماخورُ والبارُ

* * *

يا مُرْخصَ الدمعِ يرجو عطْفَ سيّدِهِ ... ويدّعي أنه كالليثِ زأّارُ

أعددتَ للخائنِ السادات سيرتَهُ ... ومَنْ بمصْرَ على آثارِه ساروا

(مُبارَكَ) غيْرَ أنَّ الشؤمَ طالعُهُ ... والذُّلُّ بُرْدتُهُ، والخِزْيُ العارُ

وأنتَ صفْقتُهُ السُفْلى تُباعُ إلى ... أمْريكةٍ، وهْوَ غرّابٌ وسمْسارُ

ضاعتْ فلسطينُ والأمجادُ قد نُحرتْ ... فيها، وما غيّرنا للمجدِ نحّارُ

دماؤنا في دنانِ الخمرِ يسْكُبُها ... في ساحةِ القُدْسِ، كالصهباءِ، فُجّارُ

رُؤوسُنا في حوارِ الذُّلِّ نخْفضُها، ... وسَوْطُ رابينَ غلّابٌ وقهّارُ

وحوْلَ مائدةِ السِّلْمِ الذي زعموا ... جميعُنا في تعاطي الكأسِ سُمّارُ

حتى كأنَّ شياطينَ اليهودِ لنا ... ملائكٌ، تحمِلُ التبشيرَ، أبرارُ

والمسلمون دويلاتٌ ممزّقةٌ ... وفوْقَ كلِّ سريرٍ صالَ جبّارُ

كأنهمْ منْ غباءٍ راحَ يغمرُهُمْ ... بالكبْرِ والجهلِ، أصنامٌ وأحْجارُ

متاجرون بأجسادِ الشعوبِ كما ... تُباعُ للذّبحِ أغنامٌ وأبْقارُ

مقامرون، فكمْ في عهدِهِمْ سُلِبتْ ... من أمّةِ الفتْحِ أقطارٌ وأمصارُ

ممثلون، لكلٍّ منهُمْ رُسِمتْ ... على الكراسيِّ ألْعابٌ وأدْوارُ

ومُدْمنون كؤوسَ الموبقاتِ، على ... عقولِهِمْ رانَ تخديرٌ وإسْكارُ

سُودُ الوجوهِ بلوْنِ القارِ سحْنتُها ... بغيضةٌ، راحَ منها يخْجلُ القارُ

يجتاحُ أوطانَهمْ من ظُلْمِهِمْ لَهَبٌ ... مُؤجَّجٌ، مِنْ لَهيبِ الحِقْدِ سعّارُ

ويرتدون ثيابَ الطُّهْرِ، يمْلأُها ... رِجْسٌ وعُهْرٌ وآثامٌ وأوْزارُ

ويدّعون المعالي وهْيَ تلْعنُهُمْ، ... ومَجْدُها في رَوابي القُدْسِ مُنْهارُ

وأرضُ حطّينَ ظمأى لا يُظلّلُها ... سُحْبٌ منَ النصرِ ترويها وأمطارُ

ورَوْضةُ الطُّهْرِ في الأقصى تُدنّسُها ... من الخنازيرِ أرْجاسٌ وأوْضارُ

وفي الجِنانِ الزّواهي للصّوصِ حِمًى، ... وللقرودِ وللحيّاتِ أوْكارُ

* * *

يـا راكبيـنَ مُتـونَ الـذُّلِّ يَخْفِضُـهُـمْ ... شَـوْطٌ إلـى الـدَّرَكِ الأَشْقَى ومِضْمـارُ

أبطـالُ مهـزلـةِ التـاريـخِ ليس بِهِمْ ... حِسٌّ، وليس لـهـمْ سَمْـعٌ وأبْصـارُ

لـو انهمْ حَجَـرٌ، حـاشَـى فكم رَجَمَـتْ ... جُنْـدَ الـعـدُوِّ مِـنَ الأطفـالِ أحْجـارُ

خَبـا بـريقُ الـدَّعـاوى بعـدمـا كُشِفَتْ ... للخـائنيـنَ بـرغْـمِ الـزَّيْـفِ أسـرارُ

لـولاهمُ القُـدْسُ مـا حَلَّتْ بسـاحتِـهِ ... سُـودُ الخُطوبِ، ولا اجتـاحَتْـهُ أخْطـارُ

حتـى غـدا الهـزُّ لَيْثـاً فيـه ذا لِبَـدٍ، ... وارنـبُ الجُحْـرِ ذئْـبٌ فيـه عقّـارُ

لـو سـارَ مِـنْ مـازِنٍ جيشٌ تُحـاذِرُهُ ... بَنـو اللقيطـةِ طـامي الـزَّحْفِ جَـرّارُ

مـا صالَ بـاروخُ والـرشـاشُ في يَـدِهِ ... كـأنّـهُ فـي قَطيـعِ الـذَّبْـحِ جَـزّارُ

* * *

يـا أُمَّتي، يـا مَنـارَ المجـدِ، مـا سَطَعَتْ ... مُـذْ غـابَ نَجْمُـكِ لـلأمجـادِ أنْـوارُ

أنْـتِ التي كنتِ للتـاريـخِ مـدرسـةً ... بِهَـدْيِهـا مـوكـبُ التـاريـخِ سَيّـارُ

وكُنتِ شَمْسـاً لهـذا الكـوْنِ مُشـرِقـةً، ... بِنـورهـا فَلَـكُ الأيّـامِ دَوّارُ

واخْتـارَكِ اللهُ خَتْمـاً فـي رسـالتِـهِ، ... واللهُ أوْسَـعُ عِلْمـاً حيـن يَخْتـارُ

نـارٌ مـن الطّـورِ وَحْـيُ اللهِ أوْقَـدَهـا ... وَبـالهُـدى سَـرْمَـدِيًّـا أشْـرَقَ الغـارُ

أرْسـى مُعَلِّمُـهـا الـهـادي دَعـائِمَـهـا ... وخَلْفَـهُ مِـنْ جنـودِ الحَـقِّ أخْيـارُ

عَـزْمٌ على الـدهـرِ يَمتـدُّ الجهـادُ بِـهِ ... أقْـوى سِـلاحَيْنِ: نـورُ الحَقِّ والنّـارُ

حَمَلْتِهـا، فَهْيَ للـدنيـا ضيـاءُ هُـدًى ... ونَبْضُ رُوحٍ وأسْمـاعٌ وأبْصـارُ

لـم يَظْمـأ الكـوْنُ مِـنْ قَحْطٍ ألَـمَّ بِـهِ ... إلّا ورَوّاهُ غَيْـثٌ مِنكِ مِـدرارُ

وإنْ غَفَـا بَعْدَ طـولِ العَهْدِ مِن كَسَـلٍ، ... يَـهُـزُّهُ مِـنْ نِـداءِ الحَـقِّ تَيّـارُ

لا تيـأسي فغـداً تَـزهـو مواسِمُنـا ... بـالخيـرِ، والـدهـرُ إقبـالٌ وإدْبـارُ

حَمْـلُ الأمـانـةِ عِـبءٌ، غيـرَ أنّ بِـهِ ... عِـزَّ الحيـاةِ، ونِـعْـمَ الجَنَّـةُ الـدّارُ

إنَّ الأباطيـلَ مهمـا اشتـدَّ سـاعِـدُهـا ... هَـزيلـةٌ، تحـتَ زَحْـفِ الحَـقِّ تَنْـهـارُ

مـا زالَ لِلَّـهِ جُنْـدٌ إنْ دَعـا نَفَـروا، ... مُـهـاجـرونَ ذَوو صِـدْقٍ، وأنْـصـارُ

مـا زالَ للفتـحِ نَبْضٌ في جَـوانِحِنـا ... يَسْـري، وعَـزْمٌ مِنَ الـذِّكْـرى وإصْـرارُ

ولـم تَـزَلْ رايـةُ التحـريـرِ خـافِقـةً، ... يقـودُهـا فـي طـريقِ النّصـرِ أحْـرارُ

فَجْـرُ الخـلافَـةِ يـدعـونـا إلى غـدِهِ، ... والليـلُ يُطْـوى، فـلا حُجْبٌ وأسْتـارُ

و «اللهُ أكبـرُ» صَـوْتُ الحـقِّ منطلِـقٌ ... مُجَلْجِـلٌ، فـي نِـداءِ الـزَّحْـفِ هَـدّارُ

وَيَـرْجِـعُ الـدهـرُ غَضّـا في نَضَـارتِـهِ، ... والنَّبـعُ مُنْبَجِسٌ، والـروضُ مِـعْطـارُ

والأرضُ مُخْضـرَّةُ الأرجـاءِ زاهِيـةٌ، ... ومِـلءُ آفـاقِنـا شُـهْـبٌ وأقْمـارُ

كلمة أخيرة

اجلاء الرعايا الأجانب لأن أرواحهم أغلى

ظاهرة إجلاء الرعايا فور إطلاق الرصاصة الأولى تستحق التوقف عندها لمعرفة الأسباب الحقيقية الكامنة خلف القرارات الصادرة من الدول الغربية.

فهل تعتبر الدول الكبرى رعاياها أغلى وأهم من سكان القطر الذي يعيش الأجانب على أرضه؟

وهل يعيش هؤلاء الأجانب ويتمتعون بخيرات البلد حينما يكون الهدوء سيد الموقف، وحينما تشتعل الحرائق التي تشعلها دول هؤلاء الأجانب يهربون في أول طائرة أو باخرة؟

وهل حقوق الانسان التي يتغنى بها الغرب تعني الانسان الغربي فقط؟

الوقائع التي تحصل على الأرض تؤكد ان الجواب على هذه الأسئلة هو: نعم.

ففي مدينة غوراجدا المحاصرة في البوسنة جُرح مراقب انجليزي فطلب ياسوشي أكاشي من الصرب وقف إطلاق النار لإجلاء الجريح، وتوقفت النار وأُجْلِيَ الجريح، وعادت القذائف الصربية تصب حممها على غوراجدا الجريح.

وفي رواندا تسابقت أمريكا وفرنسا وبلجيكا لإجلاء بضعة أشخاص من رعاياهم عن رواندا لأن أرواحهم أغلى من أرواح سكان رواندا، وتجاهلت هذه الدول المتحضرة جداً جداً أرواح مائة الف شخص سقطوا من أهل رواندا.

وفي اليمن السعيد (سابقاً) قامت أمريكا وبريطانيا وايطاليا وفرنسا والمانيا وروسيا باجلاء رعاياها بمجرد اندلاع القتال بين شطري اليمن والذي حصل بفعل أيدي دولتين من هذه الدول التي أجْلت رعاياها (بأقصى سرعة) كما نقلت الأخبار.

أرأيتم أوقح من هذه الأعمال الشيطانية التي تمارسها الدول الكبرى؟ إنها تُشْعِل الحرائق لتحرق دول العالم الاسلامي وشعوبها، ثم تقوم بإجلاء رعاياها قبل أن يمّسهم لهيب الحرائق التي أشعلتها دولهم، وفي نهاية الحريق تعود هذه الدول برعاياها وتُنصّبُ عملاءها بعد ان تكون قد ألغت أعداءها في المحرقة.

هذه هي الدول المتحضرة جداً وهذا هو الإنسان الذي يتغنوْن به وبحقوقه □

اليهود نسالمهم،وأهلنا نقاتلهم !

توقيع اتفاق الخيانة في القاهرة ٩٤/٥/٤

يمنيون شردتهم صواريخ حرب الأخوة ٩٤/٥/١١

جنود يمنيون يفحصون نتائج حرب الأخوة ٩٤/٥/١٨

- في اليوم نفسه (٩٤/٥/٤) يُقام احتفال في القاهرة للسلام مع اليهود، ويُعلَن بدء الحرب بين الأشقاء في اليمن!
- إنه لأمرٌ مُبْكٍ ومُشين. القِيَمُ مذبوحة، والمقاييس مقلوبةٌ رأساً على عَقِب.
- في اليمن حيثُ تجبُ الرحمةُ والأخوّةُ والمودّة نجدُ القتلَ والشدة والعداء.
- وفي فلسطين حيثُ اليهودُ يغتصبون ويُذَبِّحون ويعربدون نجدُ الاستسلامَ والفرحة والذل!
- ألم ينزلْ في قرآننا: ﴿أذِلّةٍ على المؤمنين أعِزّةٍ على الكافرين﴾ ألمْ يَنزلْ: ﴿أشدّاءُ على الكُفّارِ رُحَماءُ بينهم﴾ فما بالُنا عكسْنا الآية وصرنا أشدّاء على أنفُسنا أذلّاء رخيصين محتقرين أمامَ أعدائنا الكفّار !
- ألا تذكرون يا أهلَ اليمن قوله ﷺ: «الإيمان يمان والحِكمةُ يمانية»؟ فأين هذا مما تفعلون!
- هذه وصايا رسولكم ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض». «سِبابُ المسلم فُسوق وقتاله كفر». «إذا ألْقتى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار».
- إذا كنتم تقاتلون للمحافظة على الوحدة لأنها حكم شرعي، فما بال الأحكام الشرعية الأخرى تفرّطون بها؟
- يجب أن تعلموا أن اقتتالكم هو تنفيذ لخطة أميركية أوحت بها إلى حكامكم وتنوي ابقاءها مستمرة مثل أفغانستان.
- افشلوا خطة أميركا والتزموا خطة نبيكم ﷺ الذي قال: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق». لا تطيعوا قادتكم حين يأمرونكم بقتل بعضكم. تمرّدوا عليهم وكونوا من المتقين □